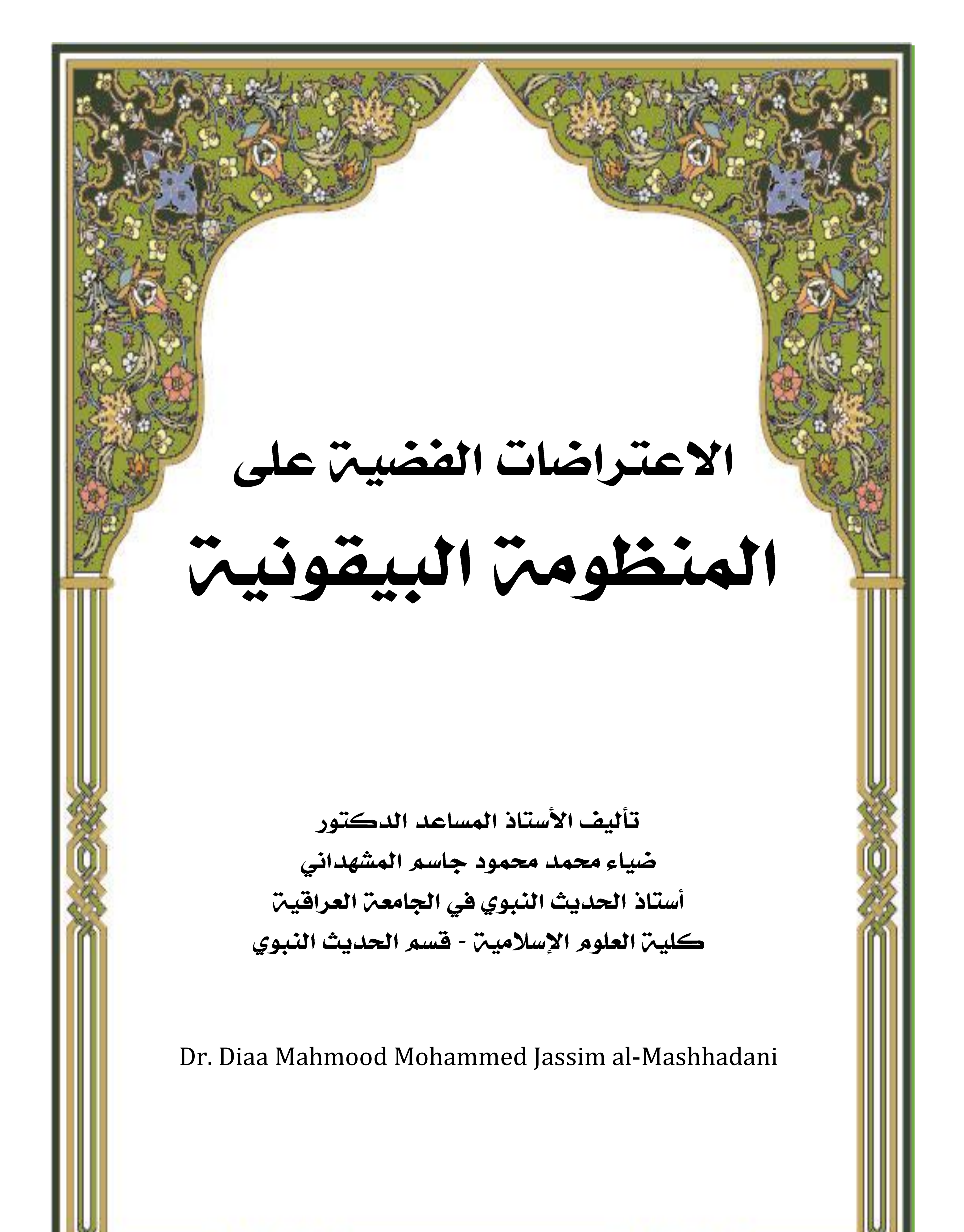


الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية

تأليف الأستاذ المساعد الدكتور
ضياء محمد محمود جاسم المشهداني
أستاذ الحديث النبوي في الجامعة العراقية
كلية العلوم الإسلامية - قسم الحديث النبوي

Dr. Diaa Mahmood Mohammed Jassim al-Mashhadani



الملخص:

بعد هذا الوقت الذي قضيناه مع الإمام البيقوني ونظمه في مصطلح الحديث المسمى "المنظومة البيقونية"، خرج الباحث بجملة من النتائج وهي:

١. حقق الباحث اسم البيقوني فوجده يدور بين (عمر) و(طه) والذي يراع الباحث أن طه أصوب لوجود عدد من النسخ لهذه المنظومة التي هي قريبة من سنة ١٠٨٠هـ ذكرت اسمه (طه).
٢. نظم "البيقونية" هو للشيخ طه بن محمد بن فتوح البيقوني، الذي كان حياً قبل سنة ١٠٨٠ هـ.
٣. اسم المنظومة هو نفس اسم ناظمها كما أشار في نظمه (البيقوني) أي نُسب إلى جده والله أعلم.
٤. لم نقف على سنة البيقوني إلا ما ذكره الزركلي أنه كان حياً قبل سنة ١٠٨٠هـ، وكذلك لم نقف على سنة وفاته، وقد بينا الأسباب في ذلك في بحثنا.
٥. لم يستوفي البيقوني في نظمه جميع مباحث علم مصطلح الحديث، لأن نظمه جاء بصورة مختصرة.
٦. أما الجانب العلمي في هذه المنظومة أنه أتى بعض حدود التعريفات التي لم تشتهر عند علماء الحديث، كما أنه اختصرها، ولم يأتي ببعض المقدمات المتممة لنظمه، كما أنه لم يأتي ببعض الأنواع التي تتم هذا النظم من حيث الفكرة العلمية لمصطلح الحديث وقد بينا هذه الاعتراضات في بحثنا .
٧. قام الباحث بعد أن بين الاعتراضات على المنظومة البيقونية، كتب نظماً في مصطلح الحديث بنفس الوزن، صحح وزاد على ما في البيقونية، كي يكون بديلاً عن هذا النظم.

Abstract:

Imam Albaiqona and organized in Hadeeth named "Albaiqonah system"، the researcher came out a set of results، namely:

١. achieved researcher Albaiqona name and found him going on between (Omar) and (Taha)، which take into account the researcher that Taha most desirable to the presence of a number of versions of this system، which is close to the year ١٠٨٠AH mentioned his name (Taha.(
٢. Systems "Albaiqonah" is Sheikh Taha Bin Mohammed Bin Albaiqona Fattouh، who was alive before the year ١٠٨٠AH.
٣. The name of the system is the same name as Nazationa pointed in organized (Albaiqona) which was attributed to his grandfather and God knows.
٤. We could not Albaiqona years but what the Zarkali he was alive before the year ١٠٨٠ AH، and also did not stand on the year of his death، we have explained the reasons for this are in search of.
٥. did not meet the Albaiqona organized in all Investigation aware of Hadeeth، because organized came in brief.
٦. The scientific aspect of this system is that some of the definitions that were not famous when modern scholars limits came، as it Achtzaretha، did not come with some introductions complementary to organized، and it did not come with some species that the systems are in terms of the scientific idea of Hadeeth have explained these objections in our research.
٧. the researcher after the objections to the system Albaiqonah، wrote in systems Hadeeth same weight، corrected and added to what in Albaiqonah، in order to be a substitute for such systems.



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمدُ للهِ الأوّلِ بلا انقِطَاع، والآخِرِ بلا انتهاء المحيطِ بالأرجاءِ والأصقاع الذي أرسلَ لنا خيرَ المرسلين، فأوضحَ لنا مبهماتِ الدين، وعَلّق على مشكلاتِهِ بالتفصيلِ والتبيين، فصلى اللهُ عليه وسَلَّمَ في كلِّ وقتٍ وحين، وآلهِ وصحبه العدول، أئمة المنقول والمعقول، الذين أناروا الدنيا بالإسلامِ الصحيح، وابتعدوا عن الشاذِّ والقبيح، وأشهد أن لا إله إلا الله، المتواتر فضله وهداه، العزيزُ الذي ما ارتجاهُ ذليلٌ إلا وصله ووالاه، وأشهدُ أنَّ سيِّدَنا محمداً عبدهُ ورسوله الموصوفَ بالحسنِ والكمالات، مَنْ أزال بدعوتِهِ المنكرات، حتى اهتدت به البريات، صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ علمَ المصْطَلَح، حَازَ مِنَ الفَوائِدِ والمُلَح، ما لم يحزه فَن؛ لأنه بيّنَ السُنن، وَحَافظ عَليها مِنَ التحريفِ والوهَن، لكونِهَا المصدر الثاني بعد كلامِ الديان، فهي سُنة النبيِّ العدنان، وقام به جهابذةُ العلماء، بالحمل والنقلِ والأداء، حتى وصلنا بهذا البهاءِ، فامتلأتْ بحبِّهِ الصدور، وبذكره السطور، وامتلأت وجوهُ أهلهِ نضارة، وحازوا الجاه والبشارة، فجاءت بشارتهم بقوله ﷺ: ((نَضَّرَ اللهُ امرءاً سَمِعَ مقالتي فوعاها فأداها كما سَمِعَهَا))[1]، فسارع للتأليف فيه العلماء، وأوضحوا ما فيه من الخفاء، فأَلّفوا المُطَوّلات وكتبوا المختصرات فذكروا من أحوالِهِ ورجالِهِ، واصطلاحه وحالِهِ، وضبط إحْكَامِهِ، و أحْكَامِهِ، شِعراً ونَثْراً غزيراً. ومّما كُتِبَ وحاز على القبول: منظومة البيقوني في الحدود والأصول، ولكنها مع حسنها حَوَتْ وَهناً، وأخَلَّتْ بشيءٍ من المعنى، ولكنَّ اختصارها أذْهَبَ ذَلك، في عينِ كلِّ مبتدئٍ وسالِك، فَحَفِظُوهَا لِيُسْرِها، فَلَمْ يستَقِمْ لهم حَال، فأردتُ أنْ أنْظِمَ ما يحوزُ على الإقبال، ويبتعدُ عن الإخلال، ليكونَ لهم عوضاً، ويسدَّ بهذا الثَّغْرِ غرضاً، فَنَظَمْتُ لهم هذه الضيائية، مشتملَةً على أصحِّ حدود المصطلحاتِ الحديثية، فلم آخذْ بتعريفٍ قديم، أو بتعليلٍ سقيم، فأخرجتها بأجملِ حلة، لتكون عِطراً للملة، بعد أن بينت (الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية) وهو اسم بحثنا، هذا وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه بعد هذه المقدمة إلى أربعة مباحث وخاتمة توصلت فيها إلى أهم النتائج.

المبحث الأول: تحدثت فيه عن التعريف بالبيقوني ومنظومته. ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالبيقوني.

(١) الحديث أخرجه: أبو داود في سننه برقم (٣٦٦٢)، والترمذي في سننه برقم (٢٦٥٦)، وابن ماجه في سننه (٢٣٠) و (٢٣٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (٦٦) .

المطلب الثاني: التعريف بالمنظومة البيقونية.

المبحث الثاني: ذكرت فيه مقدمة عن الموضوع الذي تحمله المنظومة البيقونية وأهمية هذا العلم. ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف السنة ومكانتها في التشريع، مع بيان أهم المصطلحات في علم الحديث.

المطلب الثاني: أهم المصنفات في علم مصطلح الحديث.

المبحث الثالث: تحدثت فيه عن الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية. ويشتمل على مطلبين وعدة اعتراضات.

المطلب الأول: الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية في مقدمات هذا العلم، وفيه عدة اعتراضات.

المطلب الثاني: الاعتراضات الفضية على حدود التعريفات التي ذكرها البيقوني، وفيه عدة اعتراضات.

المبحث الرابع: ذكرت فيه منظومة في مصطلح الحديث كي تكون بديلاً عن المنظومة البيقونية.

ومن ثم جاءت الخاتمة التي ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت لها.

وبعد هذا كله فلا أدعي لنفسي الكمال، والعصمة من الأخطاء، وحسبي أن هذا جهد إنسان "وكل ابن آدم خطاء"(1)، فما كان فيه من صواب فما هو إلا من توفيق الله تعالى وحده، وله الحمد عليه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وما كان فيه من زلل فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله تعالى منه بدءً.

ولعمري لولا حب رسول الله ﷺ وبغية التشرف بخدمة سنته، لما سلكنا هذا المسلك، ولا تجشمنا عناءَهُ، ولكنه رجاء الدخول في قوله ﷺ: "المرء مع مَنْ أحب"(2)، والرجاء ممن ينظر في هذا الكتاب أن يسعفني ببيان مواضع الخلل، ومواطن التقصير، وأنْ ينظر بعين الإنصاف، على نحو قول الإمام الشافعي رحمه الله:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة كما أنَّ عين السخط تبدي المساويا(3)

وأسأل الله أنْ يَتَقَبَّلَ هذا العملَ خالصاً، وأنْ يجعلَهُ كاملاً لا ناقصاً، إنه جوادٌ كريمٌ مجيب، وصلى اللهُ على محمدٍ الحبيب، وآله الأطهار، وصحبِهِ الأخيار، وسَلَّمَ تسليماً بلا إقتار .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(1) جزء من حديث أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ٦٥، وأحمد في مسنده ٣/ ١٩٨، والترمذي في جامعه (٢٤٩٩)، وابن ماجة في سننه (٤٢٥١).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٦٨٨)، ومسلم في صحيحه (٢٦٣٩).

(3) ديوان الإمام الشافعي ٩١.



المبحث الأول
التعريف بالبيقوني ومنظومته

المطلب الأول: التعريف بالبيقوني:

لم يتكلم العلماء عن ترجمة البيقوني، ولعل ذلك يعود إلى أن أغلب كتب التراجم التي تعود للفترة الزمنية التي كان يعيشها، فقدت بسبب الأوضاع السياسية والعسكرية التي عاشتها هذه الفترة الزمنية من الاضطراب والاحتدام والاقتتال، فقد أدى ذلك بأغلب هذه المخطوط أن تفقد، ولعل هناك سبب آخر أن ما بقيا من هذه الكتب لم تحقق حتى يتسنى للباحث أن يقف على ما فيها، والقد وقفت على بعض المخطوطات التي تترجم للبيقوني ترجمة موجزة أيضاً[1]، ولا أدري ما السبب في ذلك .

اسمه: فقد وقف الزر كلي على مخطوطة البيقوني فوجد عليها اسمه فقال: (عمر) أو (طه) بن محمد بن فتوح البيقوني: عالم بمصطلح الحديث، دمشقي شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه، وكان حياً قبل سنة (١٠٨٠هـ)[2].

قلت: شك الزركلي في اسمه ولم يرجح فقال: عمر أو طه، ويعود ذلك بعد التتبع أنه وقف على نسخ للمنظومة البيقونية التي جاء اسمه عليها ب(طه بن محمد بن فتوح البيقوني) كما هو مثبت على طرتها وهي من مخطوطات رمضان أغلي في تركيا برقم (٩٨٢)، والنسخ الأخرى تعود أيضاً إلى المنظومة البيقونية مثبت على طرتها اسمه (عمر بن محمد بن فتوح البيقوني) وهي أيضاً مخطوطات تركيا وتعود إلى قيصري راشد أفندي برقم (٢٧٠١٧/ ٣٦)، وسليم آغا برقم (٦٥٥/ ٤) ولهذا السبب ذكر الزركلي أن اسمه عمر أو طه . ثم رجح رضا كحالة أن اسمه (طه)ولم يذكر (عمر)، ولعله وقف على النسخ التي أشارة إلى اسمه (طه)[3].

قلت: والذي يراع الباحث أن اسمه (طه) أصوب لوجود عدد من النسخ لهذه المنظومة التي نسخها قريب من سنة ١٠٨٠ه ذكرت اسمه (طه)، ولهذا رجح كحالة أن اسمه (طه)، وبيقون هو جده والله أعلم.

ولادته ووفاته: لم تذكر المصادر شيءً عن ولادته ولا عن وفاته .

---

(١) ومن هذه المخطوطات مجلة النصاب في النسب والكنى والألقاب لمستقيم زاد.

(٢) ينظر: كتاب الأعلام ٥/ ٦٤.

(٣) ينظر: معجم المؤلفين ٥/ ٤٤.

مؤلفاته: لم تذكر كتب الفهارس إلا لكتابين له وقد ذكرهما الزركلي: وهي المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، وكتاب فتح القادر المغيث وهو مازال مخطوطاً وهو موجود في مكتبة طوبقبو برقم (٢٨٣/ ٢) وهو في الحديث أيضاً[١].

المطلب الثاني: التعريف بالمنظومة البيقونية:

اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه:

(المنظومة البيقونية) لقد نَظَمَ البيقوني منظومة في علم مصطلح الحديث وسماها "المنظومة البيقونية". على اسمه كما صرح ذلك فيها، بيَّن فيها أقسام الحديث وأنواعه، ولقد أشار بعض العلماء إلى هذا المصنف الجليل في علم مصطلح الحديث ونسبته إلى ابن ناصر الدين الدمشقي ناظم المنظومة، ومن هؤلاء العلماء: (مستقيم زاد)[٢] و(والنبهاني)[٣] و(الزرقاني)[٤] و(الأجهوري)[٥] و(المشاط)[٦] و(ابن عثيمين)[٧] و(الزركلي)[٨] و(كحالة)[٩].

وصف المنظومة:

وهي عبارة عن منظومة شعرية تعليمية نظمها صاحبها في أربعة وثلاثين بيتاً وهي البحر الرجز الذي تفعيلته: مستفعلن مستفعلن مستفعلن . مرتان.

وتحتوي هذه المنظومة على أنواع علم مصطلح الحديث)، فكان أول هذه المنظومة هو:

---

(١) ينظر: الأعلام ٥/ ٦٤.

(٢) كما صرح بذلك في كتابه مجلة النصاب الورقة ١٤٥.

(٣) صرح بذلك في شرحه المسمى بالنخبة النبهانية وهو للشيخ محمد بن خليفة النبهاني وهو شرح على البيقونية وهو مطبوع سنة ١٣٤٥هـ ص ٣.

(٤) صرح بذلك في شرحه المسمى شرح الزرقاني للشيخ محمد الزرقاني وهو شرح على البيقونية وهو مطبوع سنة ١٣٤٥ هـ ص ٢.

(٥) صرح بذل الأجهوري من خلال حاشيته على شرح الزرقاني.

(٦) صرح بذلك من خلال شرحه على البيقونية المسمى التقريرات السنية للشيخ حسن محمد المشاط ص٢.

(٧) صرح بذلك من خلال شرحه على البيقونية.

(٨) ينظر: الأعلام ٥/ ٦٤.

(٩) ينظر: معجم المؤلفين ٥/ ٤٤.

أبـدأ بـالحـمـد مصـلـيـا عـلى محـمـد خـير نـبـي أرسـلا

وآخر هذه المنظومة:

فوق الثلاثين بأربع أتت أقسامها ثم بخير ختمت

والبيت الذي ذكر فيه اسم هذه المنظومة وهي على اسمه كما أسلفنا فيما تقدم وهو البيت الذي قبل البيت الأخير:

وقـد أتـت كـالجـوهـر المـكـنـون سـمـيـتـهـا مـنـظـومـة الـبـيـقـوني

مادته ومحتواه:

تحتوي هذه المنظومة "المنظومة البيقونية"، على علم (مصطلح الحديث)(1)، كما هو واضح، من النظم، فأراد البيقوني أن يجعل نظمه خاصاً بعلم (مصطلح الحديث) ويبيّن من خلاله أقسام الحديث وأنواعه وحل ألفاظه بشكل مختصر وافٍ إلا إنه أخل ببعض ذلك بسبب الاختصار وسنبين ذلك .

سبب تأليف البيقوني لمنظومته:

لعل سبب تأليف هذه (المنظومة) من قبل البيقوني يعود إلى أحد هذه الأمور أو بعضٍ منها أو كلها، منها:

1. الرغبة في التأليف الشعري التعليم، بفن مصطلح الحديث .
2. ٢-اجتماع الشاعرية والتأليف عند الناظم.
3. رقة عواطف الناظم.
4. تقبل الناس والمجتمع لهذا الفن الجديد والاستبشار به، وهو الشعر التعليمي
5. إضافة إلى سبب آخر وهو خدمة السنة النبوية من خلال التأليف في مصطلح الحديث، لما فيها من الأجر.

أهميتها:

تأتي أهمية هذا الكتاب من حيث أن مؤلفه حرص على إيصال الفكرة بأقصر عبارة وأسهل أسلوب، بعيداً عن التعقيد المفضي إلى سوء الفهم، وهذا المنهج يراه- القارئ الكريم- واضحاً بشدة فهو اختصرها اختصاراً وهذا واضح بشدة، فإنه بين أنواع الحديث ومصطلحه، وقد أخل بشيء في ذلك، كما أراد المؤلف أن يوصل الفكرة بأسلوب مختصر مبسط، ولذلك أثنى عليه العلماء، واخذوا يدرسونها لاختصارها فشتهرة.

---

(١) ولقد سماه بعض العلماء بـ(أصول الحديث) و (علوم الأثر) و (مصطلح الحديث) وهو معنى واحد.

ومن هذا يتضح لنا أهمية هذه المنظومة في هذا العلم.

تاريخ إكماله:

لم تُشر أيٌّ من النسخ التي وقفت عليها إلى تاريخ إكمال هذا المنظومة من قبل ناظمها.

المنظومة البيقونية كاملة:

أَبْــدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيـاً عَـلَى ... مُحَمَّـدٍ خَيْـرِ نَبِـيٍّ أُرْسِلاَ

وَذِي مِـنْ أَقْسَـامِ الْحَـدِيثِ عِـدَّهْ ... وَكُـلُّ وَاحِـدٍ أَتَـى وَحَـدَّهْ

أَوَّلُـهَا الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ... إِسْنَادُهُ وَلَـمْ يُـشَذّ أَوْ يُـعَلْ

يَـرْوِيهِ عَدْلٌ ضَـابِـطٌ عَنْ مِثْلِهِ ... مُـعْتَمَـدٌ فِي ضَبْطِـهِ وَنَـقْلِـهِ

وَالْـحَسَن الْـمَعْـرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ ... رِجَالُهُ لاَ كَالصَّحِيحِ اشْـتَهَـرَتْ

وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْـبَةِ الْـحُسْنِ قَصُـرْ ... فَهْـوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَامٌ كَـثُـرْ

وَمَـا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْـمَـرْفُـوعُ ... وَمَـا لِتَـابِعٍ هُـوَ الْـمَـقْـطُـوعُ

وَالْـمُـسْـنَـدُ الْـمُتَّصِـلُ الإِسْنَـادِ مِنْ ... رَاوِيهِ حَتَّى الْـمُصْـطَفَى وَلَمْ يَـبِـنْ

وَمَـا بِـسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَـتَّـصِلْ ... إِسْنَـادُهُ لِلمُصْطَفَى فَـالْـمُـتَّـصِلْ

مُسَلْسَلٌ قُلْ مَـا عَلَى وَصْفٍ أَتَـى ... مِثْـلُ: أَمَـا وَاللهِ أَنْـبَأَنِي الْـفَتَى

كَذَاكَ قَـدْ حَـدَّثَـنِيـهِ قَـائِمـا ... أَوْ بَعْـدَ أَنْ حَـدَّثَـنِي تَـبَـسَّما

عَزِيزُ مَرْوِيُّ اثْنَـيْنِ أَوْ ثَلاثَةْ ... مَشْـهُورٌ مَـرْوِيُّ فَـوْقَ مَـا ثَـلاثَـةْ

مُـعَنْـعَنٌ كَعَنْ سَعيدٍ عَنْ كَرَمْ ... وَمُـبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَـمْ

وَكُلُّ مَا قَـلَّتْ رِجَالُهُ عَـلا ... وَضِـدُّهُ ذَاكَ الَّـذِي قَـدْ نَـزَلا

وَمَا أَضَـفْتَهُ إِلَى الأَصْـحَابِ مِنْ ... قَـوْلٍ وَفِـعْـلٍ فَـهْـوَ مَـوْقُـوفٌ زُكِـنْ

وَمُرْسَـلٌ مِنْهُ الصَّـحَابِيُّ سَـقَطْ ... وَقُـلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

وَكُلُّ مَـا لَـمْ يَـتَّصِلْ بِـحَـالِ ... إِسْنَـادُهُ مُـنْقَـطِـعُ الأَوْصَـالِ

وَالْـمُـعْضَلُ السَّاقِـطُ مِنْهُ اثْنَانِ ... وَمَـا أَتَـى مُـدَلَّسًـا نَـوْعَـانِ

الأَوَّلُ: الإِسْـقَاطُ لِـلشَّـيْـخِ وَأَنْ ... يَـنْقُـلَ عَـمَّـنْ فَوْقَهُ بِـعَـنْ وَأَنْ

وَالـثَّانِ لاَ يُسْقِطُهُ لَكِـنْ يَصِـفْ ... أَوْصَـافَهُ بِمَـا بِـهِ لاَ يَـنْعَرِفْ

وَمَـا يُخَالِـفْ ثِقَةٌ فِيهِ الْـمَـلاَ ... فَـ الشَّـاذُّ وَالْمَقْلُوبُ قِسْـمَانِ تَلاَ

إِبْدَالُ رَاوٍ مَـا بِـرَاوٍ قِـسْـمُ ... وَقَـلْـبُ إِسْنَـادٍ لِـمَتْنٍ قِسْـمُ

وَالْفَـرْدُ مَـا قَيَّـدتَـهُ بِثِـقَـةِ ... أَوْ جَمْعٍ أَو قَصْـرٍ عَـلَى رِوَايَـةِ

وَمَـا بِـعِـلَّةٍ غُمُوضٍ أَو خَفَا ... مُـعَـلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُـرِفَـا

وَذُو اخْـتِلافِ سَـنَـدٍ أَوْ مَـتْـنِ ... مُضْـطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْـلِ الفَـنِّ

وَالْـمُدْرَجَـاتُ فِي الحَدِيثِ مَـا أَتَـتْ ... مِنْ بَعْضِ أَلْـفَـاظِ الرُّوَاةِ اتَّـصَلَـتْ

وَمَـا رَوَى كُـلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ ... مُدبَّـجٌ فَاعْـرِفْـهُ حَقّـاً وَانْـتَـخِهْ

مُتَّـفِقٌ لَفْـظاً وَخَـطّـاً مُتَّفِقْ ... وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَـرْنَـا الْـمُفْتَرِقْ

مُـؤْتَلِفٌ مُـتَّفِقُ الْـخَطِّ فَقَطْ ... وَضِـدُّهُ مُـخْتَلِفٌ فَاخْشَ الغَلَطْ

وَالْـمُـنْـكَـرُ الـفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَـدَا ... تَـعْـدِيـلُـهُ لا يَحْـمِـلُ الـتَّـفَرُّدَا

مَـتْـرُوكُـهُ مَـا وَاحِدٌ بِـهِ انْـفَرَدْ ... وَأَجْـمَـعُـوا لِضَـعْـفِهِ فَهُو كَـرَدّ

وَالكَـذِبُ الـمُخْتَـلَقُ الْمَـصْنُـوعُ ... عَـلَـى النَّـبِيِّ فَذَلِـكَ الْـمَوْضُـوعُ

وَقَـدْ أَتَـتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَـكْـنُـونِ ... سَمَّـيْتُـهَـا مَنْـظُومَةَ الْبَيْقُـونِي

فَـوْقَ الثَّـلاثِـيـنَ بِـأَرْبَعٍ أَتَـتْ ... أَبْـيَـاتُـهَـا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِـمَـتْ

المبحث الثاني
مقدمة عن العلم الذي تحمله المنظومة البيقونية وأهميته

فلا بد من الكلام عن هذا العلم التي تحمله في هذه المنظومة، لنبين أهميته لطلاب العلم حتى يعرفوا حقه ومستحقه، فلا بد من أن تكون هذه المنظومة قد بينت حدوده ورسومه بالصورة الصحيحة التي اشتهرت عند أهل هذا الفن، وإن كانت مختصرة فلا بد لها أن تبينه بالصورة الصحيحة، لأن هذه المنظومة جعلت بمثابة اللبنة الأولى لطالب هذا العلم الشريف، فلابد من أن نضبط هذا الأساس حتى لا ينهار بطلابه مستقبلاً لأنهم فهم شيء بخلاف ما هو معلوم بالكثرة عند علماء الحديث، ولهذا جاء هذا البحث مع بيان البديل عن هذه المنظومة ومن الله التوفيق.

المطلب الأول: تعريف السنة ومكانتها في التشريع مع بيان أهم المصطلحات في علم الحديث:

السُّنة في اللغة: هي السيرة أو الطريقة المعتادة، محمودة كانت أو مذمومة[1] ومن هذا المعنى قوله ﷺ: "مَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً فله أجرها وأجر مَنْ عَمِل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومَنْ سنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً كان عليه وزرها ووزر مَنْ عَمِل بها مِنْ بعده، مِنْ غير أن ينقص مِنْ أوزارهم شيء"[2].

السنة في اصطلاح المحدِّثين: هي كل ما أثر عن الرسول ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير أو صفة خَلقية أو خلقية، أو سيرة، سواء أكان ذلك قبل البعثة، كتحنثه في غار حراء أم بعدها[3].

---

(١) ينظر: لسان العرب مادة (سنن).

(٢) أخرجه الطيالسي في مسنده برقم (٦٧٠)، وعلي بن الجعد في مسنده (٥٣١)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣/ ١٠٩-١١٠، وأحمد في مسنده ٤/ ٣٥٧ و٣٥٨-٣٥٩، ومسلم في صحيحه (١٠١٧)، والنسائي في سننه ٥/ ٧٥-٧٧، والترمذي في سننه (٢٦٧٥)، وابن ماجة في سننه (٢٠٣) والطحاوي في مشكل الآثار (٢٤٣) و(٢٤٥)، والطبراني في معجمه الكبير (٢٣٧٢) و(٢٣٧٥)، والبيهقي في السنن الكبرى ٤/ ١٧٥ و١٧٦، والبغوي في شرح السنة (١٦٦١).

(٣) ينظر: توجيه النظر، للجزائري ٢، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي ٥٩، وأصول الحديث وعلومه ومصطلحه لمحمد عجاج الخطيب ١٩.

والسنة بهذا المعنى ترادف الحديث النبوي عند جمهور المحدثين فمثال القول: قوله ﷺ: "ويلكم أو ويحكم لا تَرْجعُوا بَعدي كُفَّاراً يضربُ بَعْضكُمْ رقابَ بَعْضٍ"(١) وغير ذلك مما كان يتحدث به في مختلف المناسبات، مما يتعلق بتشريع الأحكام، أو بيان العقيدة والأخلاق.

ومثال الفعل: ما نقله الصحابة ﷺ من أفعال النبي ﷺ في شؤون العبادة وغيرها كأدائه الصلوات، ومناسك الحج وآداب الصيام، وقضائه بالشاهد واليمين.

ومثال التقرير: ما أقره الرسول ﷺ من أفعال صدرت عن بعض أصحابه بسكوت منه مع دلالة الرضا، أو بإظهار استحسان وتأييد. فمما سكت عنه مع دلالة الرضا: إقراره ﷺ لاجتهاد الصحابة في أمر صلاة العصر في غزوة بني قريظة حين قال لهم: "لا يُصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة"(٢)، فقد فهم بعضهم هذا النهي على حقيقته فأخرها إلى ما بعد المغرب، وفهمه بعضهم على أن المقصود حث الصحابة على الإسراع فصلاها في وقتها، وبلغ النبي ﷺ ما فعل الفريقان فأقرهما ولم ينكر عليهما.

ومما أظهر الرسول ﷺ استحسانه وتأييده له: ما روي أن خالد بن الوليد ﷺ أكل ضباً قدم إلى النبي ﷺ دون أن يأكله، فقال له بعض الصحابة: أو يُحَرَّمُ أكله يا رسول الله؟ فقال: لا، ولكنه ليس في أرض قومي فأجدني أعافه(٣).

مكانة السنة في التشريع الإسلامي:

إن السنة النبوية أصل من أصول الدين، وهي وحي من الله كالقرآن، ولا فرق بين السنة والقرآن، سوى أن القرآن بلفظه ومعناه مِن الله، أما السنة فمعناها من الله ولفظها من الرسول ﷺ، وأنه مأمور بتبليغهما معاً، وأن بعضهما مكمل للآخر، وأن طاعتهما واجبة علينا سواءً بسواءٍ.

---

(١) أخرجه أحمد مسنده ٢/ ٨٥ و٨٧ والبخاري في صحيحه برقم (٤٤٠٣) و(٦٨٦٨) و(٦٧٨٥)، وفي الأدب المفرد (٦١٦٦)، ومسلم في صحيحه (٦٦)، وأبو داود في سننه (٤٦٨٦)، والنسائي في سننه ٧/ ١٢٦، وابن ماجة في سننه (٣٩٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٤٦) و(٤١١٩)، ومسلم في صحيحه (١٧٧٠)، وابن حبان (٤٧١٩) والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١١٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣٩١٩ و ٥٥٣٧)، ومسلم في صحيحه (١٩٤٥)، وأبو داود في سننه (٣٧٩٤)، والنسائي في سننه ٧/ ١٩٧، وينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٢/ ٢٩٠، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي ٦٠.

قال ابن حزم الظاهري: (إن الوحي ينقسم من الله عزَّ وجل إلى رسوله ﷺ على قسمين: أحدهما: وحي متلو، مؤلف تأليفاً معجز النظام، وهو القرآن. والثاني: وحي مروي، منقول غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو ولكنه مقروء، وهو الخبر الوارد عن الرسول ﷺ، وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا. قال تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[1].

ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني كما أوجب طاعة القسم الأول ولا فرق[2].

ويدل على صحة ذلك ما رواه أبو داود بسنده عن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه... الخ"[3]. وروى الخطيب بسنده عن حسان بن عطية[4] قال: (كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالقرآن، والسنة التي تفسر القرآن)[5].

ولهذا جعلت السنة المصدر الثاني للتشريع في الإسلام، وهي تلي القرآن بالمرتبة لكونها بياناً للقرآن، ومن المعلوم أن البيان مؤخر على المبين، وأنها حجة على جميع المسلمين، تحرم مخالفتها بإجماع المسلمين كافة.

أدلة حجيتها:

١- **القرآن الكريم:** وردت آيات كثيرة توجب على المسلمين طاعة الرسول ﷺ وتجعل طاعته كطاعة الله سبحانه، وتحذر من مخالفته ومن هذه الآيات: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾[6]. والرد إلى الله هو الرد إلى القرآن، والرد إلى الرسول ﷺ هو الرد إلى سنته ﷺ.

﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ ﴾[7].

---

(١) سورة النحل الآية: ٤٤.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ١/ ٩٣.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٣٨٠٤) و(٤٦٠٤)، وهو عند أحمد في مسنده ٤/ ١٣٠.

(٤) هو أبو بكر حسان بن عطية المحاربي الدمشقي، مات بعد العشرين ومئة، تنظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٦/ ٣٤.

(٥) الكفاية للخطيب البغدادي ٤٧-٤٨، وجامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر ٢/ ١٩٠.

(٦) سورة النساء الآية: ٥٩.

(٧) سورة المائدة الآية: ٩٢.

وفسر العلماء الحكمة الواردة في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾[2].

٢- السنة النبوية عينها:

وردت أحاديث كثيرة تدل على إتباع السنة النبوية، وتؤكد أن السنة كالقرآن، من حيث كونها مصدراً لتشريع الأحكام، ومن هذه الأحاديث:

أ. ما رواه البخاري بسنده عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: "كلُّ أمتي يدْخلون الجنّة إلاَّ منْ أبى. قالوا ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: من أطاعني دخل الجنَّة، ومن عصاني فقد أبى"[3].

ب. ما رواه البخاري ومسلم عن أنس﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: "فمن رغب عن سنتي فليس مني"[4].

ج. ما رواه الحاكم بسنده عن عبد الله بن عباس ﵄ أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع، فقال: "قد يئس الشيطان أن يعبد بأرضكم ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم، فاحذروا يا أيها الناس إني قد تركتُ فيكم ما أن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً، كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ... الحديث"[5].

قلت: ولهذا نجد العلماء قعدوا لها القواعد ليحفظوها من التحريف والتزوير والضياع، فلا بد من ضبط مصطلحاتها بكل دقة متناهية، ولهذا نجد العلماء صنفوا في هذا الفن تصانيف كثيرة من أجل الحفاظ عليها بهذه القواعد . فتكمن فائدة علم المصطلح في تنقية الأدلة الحديثية وتخليصها مما يشوبها من ضعيف وغيره. والمستدل بالقرآن الكريم يحتاج إلى ثبوت دلالته على الحكم لأنه قد يستدل به من يستدل ولكن يكون هذا الدليل لا دلالة فيه على ما زعم .

---

(١) سورة آل عمران الآية: ١٦٤.

(٢) سورة النساء الآية: ١١٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٢٨٠)، وهو عند أحمد في مسنده ٢/ ٣٦١.

(٤) صحيح البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

(٥) المستدرك على الصحيحين للحاكم ١/ ٩٣.

أهم المصطلحات في علم الحديث:

١. الحديث:

في اللغة: هو ضد القديم، و يأتي الحديث في اللغة بمعنى الخبر قليلاً كان أو كثيراً. وجمع الحديث من أحاديث، وهو شاذ على غير القياس كما يجمع القطيع أقاطيع(١).

فالحديث والخبر في اللغة مترادفان.

والحديث في اصطلاح المحدثين عند الاطلاق: هو ما أثر عن النبي ﷺ بعد النبوة من قول أو فعل أو تقرير، أو وصف خَلقي أو خُلقي.

والحديث مرادف للسنة عند جمهور المحدثين. ولا فرق بينهما إلا من حيث المعنى اللغوي(٢).

٢. الخبر:

الخبر في اللغة: معناه النبأ، وجمعه أخبار(٣).

والخبر في اصطلاح المحدثين: هو مرادف للحديث. على رأي جمهور المحدثين.

وفرق بعض المحدثين فقال: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ فقط، والخبر ما جاء عن غيره. ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة: محدث، وبالتواريخ ونحوها: إخباري.

وعدَّ بعض المحدثين الخبر أعم من الحديث، أي أنه يشمل ما ورد عن رسول الله ﷺ، وعن غيره(٤).

٣. الأثر:

الأثر في اللغة: بقية الشيء(٥).

والأثر عند جمهور المحدثين: أنه مرادف للحديث.

ورأى بعض المحدثين: أنه ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال. وخص فقهاء خراسان الأثر بالموقوف، والخبر بالمرفوع.

---

(١) ينظر: لسان العرب مادة (حدث).

(٢) ينظر: قواعد التحديث، للقاسمي ٦١-٦٢، وأصول الحديث ٢٦-٢٧.

(٣) ينظر: لسان العرب مادة (خبر).

(٤) ينظر: نزهة النظر لابن حجر العسقلاني ١٨-١٩، وتدريب الراوي للسيوطي ١/ ٤٢-٤٣، وقواعد التحديث ٦١، وأصول الحديث ٢٧-٢٨.

(٥) ينظر: لسان العرب مادة (أثر).

وخلاصة القول: إنه إذا أطلق لفظ (الحديث) أريد به، ما أضيف إلى النبي ﷺ، وقد يراد به ما أضيف إلى صحابي أو تابعي ولكنه غالباً ما يقيد في مثل هذه الحال، فيقال مثلاً: حديث عمر، أو علي رضي الله عنه، أو حديث سعيد بن المسيب رحمه الله، وهو من التابعين.

ولا فرق عند جمهور المحدثين بين الحديث، والخبر، والأثر[1].

٤. علم الحديث رواية:

هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته أو صفاته وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها.

ونزيد في التعريف: أو الصحابي أو التابعي. إن أريد ما عليه جمهور المحدثين[2].

٥. علم الحديث دراية:

خير تعريف له: إنه علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.

وغايته: معرفة المقبول من المردود[3].

٦. السند:

السند في اللغة: المعتمد[4].

والسند في اصطلاح المحدثين: هو سلسلة الرجال الذين نقلوا متن الحديث[5].

٧. الإسناد:

الإسناد في اللغة: هو مصدر للفعل أسند، من قولهم: أسندت هذا الحديث إلى فلان، أسنده إسناداً: إذا رفعته[6].

والإسناد في اصطلاح المحدثين:هو رفع الحديث إلى قائله. أي بيان طريق المتن برواية الحديث مسنداً[7].

---

(١) ينظر: تدريب الراوي١/ ٤٣، وقواعد التحديث ٦١-٦٢، وأصول الحديث ٢٨.

(٢) تدريب الراوي ١/ ٤٠، وتوجيه النظر للجزائري ٢٢، وأصول الحديث ٧، ومنهج النقد في علوم الحديث ٣٠.

(٣) تدريب الراوي ١/ ٤١.

(٤) ينظر: لسان العرب مادة (سند).

(٥) ينظر شرح علي القاري على شرح نخبة الفكر ١٨، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٣/ ١٤٤.

(٦) جمهرة اللغة ٢/ ٢٦٦.

(٧) الخلاصة ٣٠، وتدريب الراوي ١/ ٤٠-٤١، وجواهر الأصول ١١.

وقد يطلق الإسناد على السند من باب إطلاق المصدر على المفعول كما أطلق الخلق على المخلوق[1].

٨. **المتن:**

المتن في اللغة: ما ارتفع وصلب من الأرض[2].

والمتن في اصطلاح المحدثين: هو ألفاظ الحديث التي تتقوم بها معانيه[3].

٩. **ألقاب أهل الحديث:**

أ. طالب الحديث: هو من شرع في طلب الحديث[4].

ب. المسند بكسر النون: هو من يروي الحديث بذكره مسنداً، سواء أكان عنده علم به أم ليس له إلا مجرد الرواية[5].

المحدث: هو من اشتغل بعلم الحديث رواية ودارية، واطلع على كثير من الروايات، وعلم أحوال رواتها جرحاً وتعديلاً[6].

ج. الحافظ: هو أرفع درجة من المحدث، بحيث يكون عدد الرجال الذين يعرفهم من كل طبقة أكثر مما يجهله.

وقيل فيه: هو من أحاط علمه بمئة ألف حديث مع معرفته بأحوال رواتها جرحاً وتعديلاً[7].

د. الحجة: هو من أحاط علمه بثلاث مئة ألف حديث مع معرفته بأحوال رواتها جرحاً وتعديلا[8].

هـ. الحاكم هو من أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية سنداً ومتناً.

وقيل: هو من أحاط علمه بسبع مئة ألف حديث فأكثر، مع معرفته بأحوال رجالها جرحاً وتعديلاً وتاريخاً[9].

---

(١) توجيه النظر ٢٥.

(٢) لسان العرب مادة (متن).

(٣) الخلاصة ٣٠، وتدريب الراوي ١/ ٤٢، والمختصر في أصول الحديث للجرجاني١.

(٤) أصول الحديث ٤٤٦.

(٥) تدريب الراوي ١/ ٤٣، وحاشية لقط الدرر٤، وقواعد التحديث للقاسمي ٧٦، وقواعد في علوم الحديث للتهانوي ٢٧.

(٦) ينظر: تدريب الراوي ١/ ٤٣ وما بعدها، وقواعد التحديث ٧٦-٧٧، وأصول الحديث ٤٤٦.

(٧) تدريب الراوي ١/ ٤٤-٤٨، وقواعد التحديث ٧٧، وحاشية لقط الدرر ٥، وأصول الحديث ٤٤٦.

(٨) حاشية لقط الدرر ٥، وأصول الحديث ٤٤٦.

(٩) حاشية لقط الدرر ٥، وأصول الحديث ٤٤٧.

وأمير المؤمنين في الحديث: قيل فيه: هو أرفع المراتب وأعلاها، وهو من فاق حفظاً وإتقاناً وتعمقاً في علم الحديث وعلا على كل من سبقه من المراتب، بحيث يكون لاتقانه مرجعاً للحاكم والحافظ وغيرهم[1].

يتبين من عرضنا لألقاب أهل الحديث أن أرفع هذه الألقاب هو أمير المؤمنين في الحديث، ثم الحاكم، فالحجة، فالحافظ، فالمحدث، فالمسند، فطالب الحديث.

وبهذا يكون طالب الحديث أدنى ألقاب أهل الحديث درجة.

١٠. الحديث القدسي:

هو كل حديث يضيف فيه النبي ﷺ قولاً إلى الله عز وجل.

والقدس: هو الطهر والتنزيه[2].

ويسمى قدسياً لنسبته إلى الذات المقدسة، أي إلى الله تعالى.

ويسمى أيضًا بالحديث الإلهي، والحديث الرباني لتلك النسبة.

ومثال الحديث القدسي: حديث أبي ذر الغفاري ﵁، عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه، عز وجل أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"[3].

هل ثمة فرق بين الحديث النبوي والحديث القدسي: رأى جمهور المحدثين أن الحديث القدسي كالحديث النبوي، كلاهما معناهما من الله تبارك وتعالى، ولفظهما من النبيﷺ. وإنما أضاف النبي ﷺ الحديث القدسي إلى الذات المقدسة للإشعار بأهمية الحديث، أو لزيادة التنبيه عليه.

ورأى فريق من المحدثين أن لفظ الحديث القدسي هو ما كان لفظه ومعناه من الله تعالى وأن لفظ الحديث النبوي من النبي ﷺ ومعناه من الله عز وجل[4].

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث ٧٧، وقارن ذلك بما في أصول الحديث ٤٤٧.

(٢) لسان العرب مادة (قدس).

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده (٤٦٣)، وأحمد في مسنده ٥/ ١٦٠، ومسلم في صحيحه (٢٥٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٩٠)، والترمذي في جامعه (٢٤٩٥)، وابن ماجة في سننه (٤٢٥٧)، والحاكم في مستدركه ٤/ ٢٤١.

(٤) ينظر في معرفة الحديث القدسي: قواعد التحديث ٦٤-٦٥، وأصول الحديث لمحمد عجاج ٢٨-٢٩، والأحاديث القدسية ٤-٩، طبعة دار الحكمة دمشق لسنة ١٤٠٤هـ، ومحاضرات في علوم الحديث لأستاذنا الفاضل: حارث سليمان الضاري ١٦-١٨.

المطلب الثاني: أشهر المصنفات في علم المصطلح:

١- المُحَدّث الفاصِل بين الراوي والواعي:

صنفه القاضي: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي المتوفى سنة (٣٦٠هـ) لكنه لم يستوعب أبحاث المصطلح كلها، وهذا شأن من يفتتح التصنيف في أي فن أو علم غالباً.

٢- معرفة علوم الحديث:

صنفه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى سنة (٤٠٥هـ)، لكنه لم يهذب الأبحاث، ولم يرتبها الترتيب الفني المناسب.

٣- المُسْتخرج على معرفة علوم الحديث:

صنفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة (٤٣٠هـ)، استدرك فيه على الحاكم ما فاته في كتابه "معرفة علوم الحديث" من قواعد هذا الفن، لكنه ترك أشياء يمكن للمُتعقب أن يستدركها عليه أيضاً.

٤- الكفاية في علم الرواية:

صنفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور المتوفى سنة (٤٦٣هـ)، وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن، وبيان قواعد الرواية، ويعتبر من أجلِّ مصادر هذا العلم.

٥- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:

صنفه الخطيب البغدادي أيضاً، وهو كتاب يبحث في آداب الرواية كما هو واضح من تسميته وهو فريد في بابه، قيم في أبحاثه ومحتوياته.

وقَلَّ فن من فنون علوم الحديث إلا وصنف الخطيب فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر ابن نقطة[١]: (كل من صنف في علم الحديث من المحدثين بعد الخطيب عيال على كُتبه)[٢].

٦- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع:

---

(١) هو الإمام العالم الحافظ المتقن الرحال معين الدين أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر ابن شجاع بن أبي نصر البغدادي الحنبلي المتوفى سنة (٦٢٩هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٤/ ٣٩٢-٣٩٣، وسير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٤٧-٣٤٩، والعبر ٥/ ١١٧، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤١٢-١٤١٤، والوافي بالوفيات ٣/ ٢٦٧-٢٦٨، وشذرات الذهب ٥/ ١٣٣-١٣٤.

(٢) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ١٥٣-١٥٤.

صنفه القاضي عياض بن موسى اليَحْصِبي المتوفى سنة (٥٤٤هـ). وهو كتاب غير شامل لجميع أبحاث المصطلح، بل هو مقصور على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء وما يتفرع عنها، لكنه جيد في بابته، حسن التنسيق والترتيب.

٧- مالا يَسَعُ المُحدثَ جَهْلُهُ:

صنفه أبو حفص عمر بن عبد المجيد المَيانجي المتوفى سنة (٥٨٠هـ) وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة.

٨- علوم الحديث:

صنفه أبو عَمْرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُوري المشهور بابن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣هـ) وكتابه هذا مشهور بين الناس بـ"مقدمة ابن الصلاح". وهو من أجود الكتب في المصطلح. جمع فيه مُؤلّفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومَنْ تقدّمه، فكان كتاباً حافلاً بالفوائد، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب، لأنه أملاه شيئاً فشيئاً، وهو مع هذا عمدة على مَنْ جاء بعده من العلماء، فكم من مختصر له وناظم، ومعارض له ومُنتصِر.

٩- التقريب والتيسير لمعرفة سُنن البشير النذير:

صنفه محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة (٦٧٦هـ)، وكتابه هذا اختصار لكتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح، وهو كتاب جيد، لكنه مغلق العبارة أحياناً.

١٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي:

صنفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ)، وهو شرح لكتاب تقريب النواوي كما هو واضح من اسمه، جمع فيه مؤلفه من الفوائد الجليلة الشيء الكثير.

١١- نَظْم الدرر في علم الأثر:

صنفها زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة (٨٠٦هـ)، ومشهورة باسم "ألفية العراقي" نظم فيها "علوم الحديث" لابن الصلاح، وزاد عليه، وهي جيدة غزيرة الفوائد وعليها شروح متعددة، منها شرحان للمؤلف نفسه.

١٢- فتح المغيث في شرح ألفية الحديث:

صنفه محمد بن عبد الرحمن السَّخاوي المتوفى سنة (٩٠٢هـ). وهو شرح على ألفية العراقي، وهو من أَوْفى شروح الألفية وأجودها.

١٣- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:

صنفه الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة(٨٥٢هـ)، وهو جزء صغير مختصر جداً، لكنه من أنفع المختصرات وأجودها ترتيباً، ابتكر فيه مؤلفه طريقة في الترتيب والتقسيم لم يُسْبق إليها، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه "نزهة النظر" كما شرحه غيره.

١٤- المنظومة البيقونية:

صنفها عمر بن محمد البَيْقوني المتوفى سنة (١٠٨٠هـ)، وهي من المنظومات المختصرة، إذ لا تتجاوز أربعة وثلاثين بيتاً، وتعتبر من المختصرات النافعة المشهورة، وعليها شروح متعددة، وهي موضع بحثنا.

١٥- قواعد التحديث:

صنفه محمد بن جمال الدين القاسمي المتوفى سنة (١٣٣٢هـ)، وهو كتاب مُحَرَّر مفيد.

وهناك مصنفات أخرى كثيرة يطول ذكرها، اقتصرت على ذكر المشهور منها[1] فجزا الله الجميع عنا وعن المسلمين خير جزاء.

---

(١) ينظر: المعجم المفهرس لابن حجر العسقلاني ١٥٣-١٥٦، والرسالة المستطرفة للكتاني ١٥٤-١٥٦.



المبحث الثالث

الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية

المطلب الأول: الاعتراضات الفضية على المنظومة البيقونية في مقدمات هذا العلم

كما هو المعروف عند العلماء أن يجعلوا مقدمة لكتابهم يذكر فيها مآلو هذا العلم ومبادئه ومسائله وما يتعلق فيه. وما هذه المنظومة إلا بمثابة كتاب في علم مصطلح الحديث، يجب على ناظمها أن يلتزم بمبادئ هذا العلم الشريف .

الاعتراض الأول:

ذكر البيقوني في منظومته في البيت الأول:

أبدأ بالحمد مصليا على ... محمد خير نبي أرسلا

إن البيقوني رحمه الله لم يبدأ بالبسملة في نظمه، والأولى به أن يبتدئ بالبسملة في بداية نظمه، والملاحظ أنه ابتدأ بالحمد ومن ثم الصلاة على النبي ﷺ، فهو لم يبدأ منظومته بالبسملة اقتداءً بالكتاب العزيز، وتأسياً بالنبي، ﷺ، في مراسلاته ومكاتباته، وكذلك التسمية يبتدئ بها في أي أمر مهم شرعاً كالوضوء والأكل، ولذلك أوجب التسمية غير واحد من أهل العلم عند الأكل وهو ظاهر النصوص، وقد تكلم الإمام السيوطي عن أحاديث البسملة في كتابه تدريب الراوي وقد حكم عليها[١]. وقد ذهب من شرح البيقوني أن البيقوني بدا بالبسملة سراً دون أن يكتبها والدليل أنه بدأ بالحمدلة[٢].

(١) ينظر: تدريب الراوي ١/ ١٢، وينظر أيضاً لمن أرد أن يستزيد في مواطن البحث على ((البسملة)) في تفسير ابن جرير ج١/ ٥٠ ـ ٥٩، وتفسير البغوي ج١/ ٣٧ ـ ٣٩، والبيان لابن الأنباري ج١/ ٣١ ـ ٣٤، وزار المسير لابن الجوزي ج١/ ٧ ـ ٩، والتبيان في إعراب القرآن للعكبري ج١/ ٣ ـ ٤، وتفسير القرطبيج١/ ٩١ ـ ١٠٧، ومعاني القرآن للنحاس ج١/ ٥٠ ـ ٥٦، والكشف عن وجود القراءات السبع للقيسي ج١/ ١٣ ـ ٢٤، وتفسير ابن كثير ج١/ ١٧ ـ ٢٣، الدار المصون ج١/ ١٣ ـ ٣٥،وروح المعاني للآلوسي ج١/ ٣٩ ـ ٦٧.

(٢) ينظر: في شروح البيقونية: شرح النخبة للنبهاني ص ٥، وشرح الزرقاني ص٢، وشرح ابن عثيمين ص٣، والأمالي المكية ص١.



قلت: إن هذا النظم يؤخذ على ما جاء به من الألفاظ لا على ما يكتسب من معاني الألفاظ، وقد أعترض العلماء على صنيع البخاري لعدم مجيئه بالحمدلة وفصل ابن حجر ذلك في فتح الباري(1)، والأصل في الألفاظ أن تأخذ على الحقيقة ومقام هذه المنظومة مقام تعليمي فلا بد من أن يذكر البسملة فيها وهذا هو الأفضل حتى يتعلم الطالب ذلك. فلكل علم من مقدمات يتقدم بها ولكل كتاب من مقدمة وهي تختلف عن مقدمة العلم وهي ستة: ثلاثة واجبة وثلاثة جائزة كما أشار إليها صاحب كتاب أبجد العلوم(2) ومن ضمنها البسملة. وقد بين العيني في مقدمة كتابه أن لكل علم موضوعا ومبادئ ومسائل، يعرف بها هذا العلم(3). ثم أشار إلى هذه المبادئ والمسائل فقال: (اعلم أن لكل علم موضوعا ومبادئ ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتية والمبادي هي الأشياء التي يبنى عليها العلم وهي إما تصورات أو تصديقات فالتصورات حدود أشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله من حيث أنه رسول الله ﷺ ومبادئه هي ما تتوقف عليه المباحث وهو أحوال الحديث وصفاته ومسائله هي الأشياء المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادئ وقيل المقدمات أعم من المبادئ لأن المبادئ ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما تتوقف عليه المسائل والمبادي بوسط أو لا بوسط وقيل المبادئ ما يبرهن بها وهي المقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها (قلت) وجه الحصر أن ما لا بد للعلم أن كان مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود إن كان متعلق المسائل فهو الموضوع وإلا فهو المبادئ وهي حده وفائدته واستمداده (أما) حده فهو علم يعرف به أقوال رسول الله وأفعاله وأحواله وأما فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين وأما استمداده فمن أقوال الرسول عليه السلام وأفعاله أما أقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازا وكناية وصريحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقيدا ومحذوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء وإشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وإيماء ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر عنه بعلم اللغة

---

(1) ينظر: فتح الباري ١/ ٥

(2) ينظر: أبجد العلوم ١/ ١٢٣.

(3) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١/ ٤١.

وأما أفعاله فهي الأمور الصادرة عنه التي أمرنا باتباعه فيها ما لم يكن طبعا أو خاصة فها نحن نشرع في المقصود بعون الملك المعبود ونسأله الإعانة على الاختتام متوسلا بالنبي خير الأنام وآله وصحبه الكرام)[1].

فمقدمة العلم ينظر فيه من حيث: تعريفه حداً ورسماً، واضعه، وغايته، وثمرته، وأهميته. فهذه الأمور الخمس تجدها موجودة في كل علم .

وأما مقدم الكتاب: فثلاثة واجبة وهي البسملة والحمدلة والتشهد مع الصلاة على النبي وآله وصحبه. وثلاثة جائزة ذكر اسم الكتاب واسمه مؤلفه ومقصده فيه.

الاعتراض الثاني: لم يكمل البيقوني رَحِمَهُ الله الصلاة على آل النبي وصحابته الإكرام وهذا مخالفة لأصل قول رسول الله ﷺ، كما في الحديث عن أبي حميد الساعدي، و عن كعب بن عجرة، وعن طلحة رضي الله عنه: أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال: رسول الله ﷺ: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[2]، وحديث كعب بن عجرة وطلحة فيه قال رسول الله ﷺ: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[3]، فمن باب أولى أن يذكر البيقوني الآل والأصحاب ضمن صلاته على النبي ﷺ.

الاعتراض الثالث: لم يبين البيقوني أهمية هذا العلم والسبب من التأليف فيه، والأصل أن يبين البيقوني أهمية هذا العلم الشريف إذ ذلك مفيد جداً وإن كان النظم مختصراً.

---

(١) عمدة القاري ١/ ٤١.

(٢) الحديث أخرجه مالك (٣٩٥)، وأحمد (٢٣٦٤٨)، والبخاري (٣١٨٩)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، والنسائي (١٢٩٤)، وابن ماجه (٩٠٥) جميعهم من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(٣) حديث كعب بن عجرة: أخرجه عبد الرزاق (٣١٠٦)، وأحمد (١٨١٥٨)، والبخاري (٤٥١٩)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود (٩٧٦)، والترمذي

(٤٨٣)، والنسائي (١٢٨٩)، وابن ماجه (٩٠٤)،.وحديث طلحة بن عبيد الله: أخرجه النسائي (١٢٩٠).

المطلب الثاني: الاعتراضات الفضية على حدود التعريفات التي ذكرها البيقوني

لم يأت البيقوني في حد تعريفات بعض أنواع علوم الحديث وسنبين لك هذا من خلال الاعتراضات الآتية:

الاعتراض الأول: لم يأت البيقوني في حد تعريف الحديث الحسن المشهور عند أهل الحديث بل أعتمد على تعريف الخطابي الذي ذكره في معالم السنن، ونقله ابن الصلاح في مقدمة وجمع بينه وبين تعريف الترمذي للحسن وخرج بتعريف مقبول عند أهل الحديث .فقال:

والحسن المعروف طرقا وغدت رجاله لا كالصحيح اشتهرت

هذا التعريف قاصر عن التعريف الصحيح للحسن، وما نقله البيقوني في تعريف الحسن هو تعريف الخطابي وهو التعريف المشتهر عند الفقهاء[1].

وقد اعترض العلماء على هذا التعريف ويعود اعتراضهم لعدم تميزهم لحد الحسن[2].

(١) ينظر: تعريف الحسن في معالم السنن للخطابي ١/ ١٣٥، وينظر: أيضا مقدمة ابن الصلاح ص ٥٥.

(٢) وهو اصطلاح بعض أئمة الحديث كابن خزيمة وابن حبان والحاكم، أما المتقدمون فقد كان الحسن داخلاً ضمن أنواع الضعيف غير متروك، بل نقل ابن تيمية الاجتماع على هذا إلا الترمذي. وأول من نقل هذا التقسيم الثلاثي عن المحدثين الخطابي، وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن. ينظر: مجموع الفتاوى ١٨/ ٢٣، والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٣١٧ و٣٨٥، وفتح المغيث ١/ ١٦. وينظر: موضوع الحديث الحسن في: علوم الحديث ٢٦، والنفح الشذي ١/ ١٩٥ فما بعدها، وشرح علل الترمذي ٢٥٧، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٨٤ (مع فتح الباقي)، والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٣٨٥، والعالي الرتبة الورقة ٨. وعرف البدر ابن جماعة الحسن بأنه: (كل حديث خالٍ عن العلل وفي سنده المتصل مستور له به شاهد، أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان) وهذا التعريف مقارب إلى ما ذكر المؤلف للتعريف الأول للحسن وهذا التعريف رجّحه الإمام اللكنوي، وكان ابن حجر قد أنتقد هذا التعريف بوجوه وارد عليه، وكذلك انتقد ابن ناصر الدين الدمشقي فأورده ثم أستدرك عليه بتعريف ثانٍ. والحقيقة أنَّ الحديث الحسن درجة وسطى بين الصحيح والضعيف ولهذا تضاربت الأقوال في تعريفه قال ابن دقيق العيد: (وفي تحقيق معناه اضطراب). وقال ابن كثير: (وذلك أنه أمر نسبي، شيء ينقدح عند الحافظ، ربما تقصر عبارته عنه). وقال البلقيني: (لما توسط بين الصحيح والضعيف عند الناظر، كأن شيئاً ينقدح في نفس الحافظ قد تقصر عبارته عنه، كما قيل في الاستحسان، فلذلك صعب تعريفه). ولعل رسم ابن حجر للحديث الحسن كان أنسب من غيره، فإنه قال: (وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته...) ثم قال: (فإن خف الضبط، فالحسن لذاته). فهذا ما مشى عليه علماء المصطلح، وإن نبه السخاوي إلى أنَّ خفة الضبط في تعريف ابن حجر غير منضبطة بضابط ولكن يمكن أن يقال: إن مراد الحافظ خفة ضبط معلومة لمن مارس هذا الفن، ودخل كيانه، واعتاد أقوال أئمته، فعرف أصحاب الضبط التام ومن في حفظه شيء ومن هو سيء الحفظ، وغيرها. ونحن نقرُّ أن هناك بعض الجزيئات لا تدخل في رسم ابن حجر للحديث الحسن، وهو مصداق لقول الإمام الذهبي- وهو من أهل الاستقراء التام كما يقول ابن حجر-: "ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها فإنا على إياس من ذلك". ثم إنّ الحسن مراتب- كما إن الصحيح مراتب- وبعضها أقوى في نفس الناقد من بعض. ينظر: الإقتراح

وقد اعترض عبد الفتاح أبو غدة على تعريف البيقوني وصحح ذلك فقال[1]:

والحسن الخفيف ضبطاً إذ غدت رجاله لا كالصحيح اشتهرت

قلت: وهذا الحد مربك أيضاً لتعريف الحديث الحسن وأفضل تعريف ما عرفه ابن حجر العسقلاني فعرفه: بأنه الحديث الذي اتصل سنده بالعدل الذي خف ضبطه عن مثله إلى منتها من غير علة ولا شذوذ[2].

الاعتراض الثاني: كما بينا أن البيقوني لم يأت بالتعريف المشتهر للحديث الحسن عند أهل الحديث، فإنه كذلك لم يأت بتعريف الحديث الضعيف عند علماء الحديث، فقال البيقوني:

وكل ما عن رتبة الحسن قصر فهو الضعيف وهو أقساما كثر

فإن البيقوني رحمه الله قد أخل في حد تعريف الحديث الضعيف أيضاً فإنه قال (وكل ما عن رتبة الحسن قصر فهو الضعيف) وقد بينا أن البيقوني رحمه الله لم يحدد حد الحديث الحسن فمن باب أولا لم يتمكن الطالب على ما عرفه البيقوني أن يبين حد الحديث الضعيف ولك بيان ذلك بالتفصيل بكل ما يتعلق بالحديث الضعيف،ومن أجل صورة أوضح للقارئ فإن طبيعة هذه المسألة يقتضينا أن نتكلم عنها في ثلاثة محاور حتى ينجلي للقارئ صحة ما ذهبت إليه:

المحور الأول: تعريف الحديث الضعيف لغةً واصطلاحاً، وبيان أسبابه:

أ- الضعيف لغةً: ضد القوي[3].

ب- اصطلاحاً: عرّف الحافظ ابن الصلاح رحمه الله الحديث الضعيف بأنه: (كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن)[4].

١٦٢، والمنهل الروي ٣٦، والموقظة ٢٨، واختصار علوم الحديث ٣٧، وشرح علل الترمذي ٢٨٧-٢٨٩، ومحاسن الاصطلاح ١٠٥، والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٤٠٦، ونزهة النظر، ٨٢ و٩١، وفتح المغيث ١/ ٦٦، وظفر الأماني ١٨٦، وماهية الحديث الحسن ١٠.

(١) ينظر: التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية ص ١٢.

(٢) ينظر: نزهة النظر ص ٨٢.

(٣) ينظر: الصحاح ٤/ ١٣٩٠، وجمهرة اللغة ٣/ ٩٢، والقاموس المحيط ٣/ ١٦٥، مادة: (ضعف).

(٤) علوم الحديث ٣٧.

وقد عيب على ابن الصلاح ذكره للحديث الصحيح هنا[1]، لذا عرّفه الإمام ابن دقيق العيد بأنه: (ما نقص عن درجة الحسن)[2]، وعرّفه الحافظ العراقي بأنه: (ما قصر عن رتبة الحسن)[3]. والبيقوني لم يبين حد الحديث الحسن ومع هذا فإن تعريف ابن حجر أولى منها وسيأتي.

ولعل هذين التعريفيين أولى من تعريف ابن الصلاح، وذلك لأن ما قصر عن رتبة الحسن فهو عن الصحيح أقصر[4]، والحدود في صناعة التعاريف تصان عن الإسهاب.

والذي يبدو أن الأولى من هذا وذاك تعريف ابن حجر له، حيث قال فيه: (كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول)[5].

ج- أسباب ضعف الحديث: تنقسم أسباب ضعف الحديث حسب موقعها إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: أنْ يكون سبب الضعف عائداً إلى السند، وذلك كالانقطاع فيه على جميع صوره، أو رواية مدلس بالعنعنة أو الأنأنة، أو رواية مختلط لم يتبين حاله، أو سيء الحفظ أو غيرها.

ثانياً: أنْ يكون سبب الضعف عائداً إلى المتن فقط- وهو قليل- كالمعارضة والشك أو غيرها.

ثالثاً: أنْ يكون سبب الضعف مشتركاً بين المتن والسند فيقع في كلٍ منهما، وذلك كالإدراج والاضطراب والقلب والنكارة والشذوذ والتعليل وغيرها.

المحور الثاني: حكم رواية الحديث الضعيف:

إنَّ الحديث الضعيف في جميع أحواله لا يخلو عن أحد حالين:

الأول: أنْ يكون ضعفه شديداً غير محتمل.

الثاني: أن يكون غير شديد الضعف.

---

(١) ينظر: تدريب الراوي ١/ ١٧٩.

(٢) الاقتراح ١٧٧.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١.

(٤) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ١١١، وتدريب الراوي ١/ ١٧٩.

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٤٩٢.

ففي حالته الأولى: لا يحتمل ضعفه ولا يغتفر، حتى إنه لا ينجبر بتعدد طرقه، ويرتقي بالاعتضاد في المذهب المشهور(١)، وذلك بأن يكون في سنده كذاب أو وضّاع أو متهم أو متروك أو ساقط أو غير ذلك.

فما كان أمره على هذا النحو فلا تجوز روايته على أية حال، وفي أي باب كان، إلا أن يكون مقروناً ببيان حاله(٢)، بل لا يجوز عدُّ الموضوع من أنواع الحديث مطلقاً(٣)، وذلك أن الموضوع كذب محض(٤)، فكيف تصح نسبة الكذب إلى رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق(٥)؟

أما غير شديد الضعف: وهو ما كان الضعف فيه محتملاً، بأن يكون أحد رواته سيء الحفظ أو مجهولاً أو مدلساً، أو يكون فيه انقطاع أو غير ذلك، فما كان أمره كذلك، فلا يخلو عن أمرين:

الأول: أن يروى في العقائد من صفات الله- تبارك وتعالى- ونحوها، أو في الأحكام من الحلال والحرام. فهنا لا تجوز روايته مسنداً كان أم غير مسندٍ(٦)، لأن المقام إما مقام اعتقاد ولا حجة بالضعيف في هذا الباب، أو مقام تشريع ولا حجة لأحد في شرعه تعالى إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن(٧).

الثاني: أن يروى في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب ونحوها، فإن كانت مسندة فلا بأس بروايتها من غير بيان لضعفها عند كثير من أئمة الحديث(٨)، وعليه يدل صنيع الأئمة في سننهم ومسانيدهم ومصنفاتهم(٩)، وهو ما ينبهنا على الفرق بين رواية الحديث الضعيف والعمل به.

---

(١) ينظر: أصول الحديث ٣٤٦، والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ٣٩١، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث ٢٧٩.

(٢) ينظر: علوم الحديث ص٨٩، وشرح صحيح مسلم ١/ ٩٥، والتقريب ٢١.

(٣) ينظر: تدريب الراوي ١/ ٦٢.

(٤) ينظر: الاقتراح ٢٣١، واختصار علوم الحديث ٧٨.

(٥) ونحن إنما جوزنا إطلاق لفظ (الحديث) على الضعيف لاحتمال صدقه، وليس تضعيفنا له على سبيل القطع بل النظر لما ظهر لنا، وهذا بخلاف الموضوع، وشتان بين الأمرين.

(٦) ينظر: علوم الحديث ٩٣.

(٧) ينظر: الباعث الحثيث ٩٢.

(٨) ينظر: العمل بالحديث الضعيف (بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) ٢٣.

(٩) ينظر: علوم الحديث ٩٤.

وإن لم تكن مسندة فإنها لا تروى بصيغة الجزم، بل الأولى أن يؤتى معها بصيغ التمريض، نحو: روي ونقل وجاء وغيرها، لاسيما عند عدم بيان حالها[1].

هذا ما قرره علماء الفن، لأن الشخص ما دام مُنصباً لخدمة هذا العلم الشريف فلابد له- ولو من باب الاحتياط- أن يبين حال ما يرويه أو ينقله على قدر طاقته، لاسيما في هذا الزمان الذي نفقت فيه سوق تلك الأحاديث وراجت بين الناس.

وفي هذا المعنى يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: (سبيل من أراد أن يحتج بحديث من السنن أو بأحاديث من المسانيد واحدٌ، إذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، فهذا المحتج إن كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره، فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته، كما أنه ليس له أن يحتج بحديث من المسانيد حتى يحيط علماً بذلك.

وإن كان غير متأهل لإدراك ذلك فسبيله أن ينظر في الحديث إن كان خرج في الصحيحين أو صرح أحد من الأئمة بصحته، فله أن يقلد في ذلك. وإن لم يجد أحداً صححه ولا حسنه فما له أن يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليلٍ، فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر)[2].

وقال العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله: (والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب في كل حال؛ لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح. خصوصاً إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك)[3].

ولقد شنع الإمام مسلم رحمه الله على كثير من محدثي زمانه رواية الأحاديث الضعيفة ساكتين عن بيان أمرها[4]، فقال: (فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثاً فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفين

---

(١) ينظر: علوم الحديث ٩٤، والمجموع ١/ ١٠٧.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٤٤٩. وينظر: شرح صحيح مسلم ١/ ١٦٣.

(٣) الباعث الحثيث ٩١-٩٢.

(٤) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ٣٨٦.

بالصدق والأمانة بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيراً مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ومنقول عن قوم غير مرضيين ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث)[1].

ثم بعد أن تكلم عن وجوب الكشف عن معايب الرواة قال: (إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع)[2].

ومن ثم أقذع لهم القول فقال: (ومن ذهب في العلم هذا المذهب وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه، وكان بأن يسمى جاهلاً أولى من أن ينسب إلى علمٍ)[3].

المحور الثالث: حكم العمل بالحديث الضعيف:

اختلفتْ آراء العلماء من المحدثين وغيرهم في جواز العمل بالحديث الضعيف، فكانوا فيه على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يعمل به مطلقاً، إذا لم يوجد دليل أقوى منه، ولم يعارض ما هو أولى منه، نقل هذا عن الإمام أحمد[4] وأبي داود[5] وغيرهما[6]. وحكى الماوردي عن جديد مذهب الإمام الشافعي أنه يحتج بالمرسل إذا لم توجد دلالة سواه[7]، وذكر ابن حزم أن جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس[8]، ونسب ابن قيم الجوزية إلى الإمام مالك أنه يقدم الحديث المرسل والمنقطع

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ٥٠.

(٢) مقدمة صحيح مسلم ٥٠.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ٥٠.

(٤) ينظر: المدخل إلى الإكليل ٦-٧، والكفاية ٢١٢-٢١٣، والموضوعات ١/ ٣٥، والاعتصام ١/ ٢٢٦، والقول البديع ٢٥٥.

(٥) ينظر: علوم الحديث ٣٤، والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٤٣٦، والاعتصام ١/ ٢٢٦، والقول البديع ٢٥٦.

(٦) ينظر: الكفاية ٢١٢-٢١٣.

(٧) ينظر: فتح المغيث ١/ ٨٠.

(٨) ينظر: ملخص إبطال القياس والرأي ٦٨، وأحكام الأحكام له ٧/ ٥٤.

والبلاغات وقول الصحابي على القياس[١]. بل ذهب السيوطي إلى أبعد من ذلك فرأى أن الضعيف يعمل به في الأحكام إذا كان فيه احتياط[٢]، وسبقه إلى ذلك النووي[٣].

ولكن جاءت روايات عن الإمام أحمد وغيره تخصص ذلك الإطلاق بفضائل الأعمال، فمنها قوله: (الأحاديث الرقائق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم)[٤]، وقال: (ابن إسحاق رجل تكتب عنه هذه الأحاديث- يعني المغازي والأنساب وغيرها- فإذا جاء الحلال والحرام أردناه قوماً هكذا، وقبض أصابع يده الأربعة)[٥].

وهذه الروايات مخصصة لعموم المروي عنه أولاً، وعليه فيكون مذهبه قريباً من المذهب الثاني الذي سنحكيه[٦].

المذهب الثاني: يعمل بالحديث الضعيف بشروط هي[٧]:

١. أن يكون في فضائل الأعمال ونحوها.
٢. أن لا يكون ضعف الحديث شديداً.
٣. أن يندرج تحت أصل معمول به، ولا يعارض قاعدة عامة.
٤. أن لا يعتقد عند العمل به سنية العمل، بل يعتقد الاحتياط.

المذهب الثالث: لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً، والأحكام وفضائل الأعمال وسائر الأبواب سواء في هذا، وإليه ذهب يحيى بن معين فيما نقله عنه ابن سيد الناس[٨]، وبه قال القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي[٩]، وهو الظاهر من مذهب البخاري ومسلم[١٠].

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين ١/ ٣٢.
(٢) ينظر: تدريب الراوي ١/ ٢٩٩.
(٣) ينظر: الأذكار ٨.
(٤) الكفاية ٢١٣.
(٥) فتح المغيث ١/ ٢٦٧.
(٦) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والعديل ٣٨٨.
(٧) ينظر: تبيين العجب ٣٢، والقول البديع ٢٥٥، وتدريب الراوي ١/ ٢٩٨- ٢٩٩.
(٨) ينظر: عيون الأثر ١/ ١٥.
(٩) ينظر: المقنع في علوم الحديث ١/ ١٠٤، والقول البديع ص٢٥٦.
(١٠) ينظر: قواعد التحديث ١١٣-١١٤.

ومن كلام ابن حزم[1] وبه جزم الشوكاني وصديق حسن خان[2] وهو رأي العلامة أحمد شاكر[3].

الأدلة ومناقشتها:

استدل أصحاب المذهب الأول لما ذهبوا إليه بالنقل والإجماع والعقل:

١. النقل: احتجوا بما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذه إيماناً به، ورجاء ثوابه أعطاه الله ذلك، وإن لم يكن كذلك)[4].

٢. الإجماع: نقل الإجماع على جواز العمل بالحديث الضعيف النووي وغيره[5].

٣. العقل: قالوا: إن الخبر يقين بأصله وإنما دخلت الشبهة في نقله، والرأي مختلف في أصله، فكان الاحتمال في الرأي وفي الحديث عارضاً[6]، ولأن الضعيف إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليلٍ ولا تحريم ولا ضياع حق للغير[7].

هذه خلاصة ما استدل به أصحاب المذهب الأول، ونستطيع أن نناقشهم على النحو التالي:

أولاً: أما دليلهم النقلي، فهو حديث لا يكاد يثبت، وليس له أصل يعتمد عليه[8]، إلا على قول من قال: إن مجموع الطرق- وإن كانت ضعيفة جداً- تتقوى وتنهض به لأن يكون له أصل، فإذا وردت طريق صالحة

---

(١) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٨٣.

(٢) نقله عنهما اللكنوي في ظفر الأماني ص٢٢٠. (الهامش).

(٣) ينظر: الباعث الحثيث ٩٢.

(٤) سيأتي تخريجه والكلام عنه في مناقشة الأدلة.

(٥) ينظر: الأربعين النووية ص٣. (بشرح ابن دقيق العيد)، وظفر الأماني ص٢١٥.

(٦) ينظر: ظفر الأماني ٢٢٣- ٢٢٤.

(٧) ينظر: قواعد في علوم الحديث ٩٢.

(٨) هذا الحديث مروي بألفاظ مختلفة متقاربة عن عدة من الصحابة منهم: جابر بن عبد الله، وأبو هريرة، وابن عباس، وأنس، وابن عمر، قال الحافظ ابن حجر فيه: (لا أصل له). ينظر: كشف الخفاء ٢/ ٢٣٦-٢٣٧، وقال الشوكاني: (والقلب يشهد بوضع ما ورد في هذا المعنى وبطلانه). الفوائد المجموعة ٢٨٣، وينظر: المقاصد الحسنة ٤٠٢. وأفاض في تخريجه وبيان علله الدكتور عبد العزيز عبد الرحمن في بحثه: العمل بالحديث الضعيف ٤٦-٥٣.

للاعتبار عضدتها ورَقّته إلى رتبة الحسن لغيره[1]، ولكن حتى على هذا المذهب فالعضد الصالح للاعتبار مفتقد غير موجود.

ثانياً: في نقل دعوى الإجماع نظر، فهي منتقضة بمن حكينا عنهم منع العمل بالضعيف مطلقاً.

ثالثاً: إن قولهم: الخبر اليقين بأصله، مما لا يكاد يختلف فيه اثنان، إلا أن العمدة في اعتبارها أخباراً عن الشارع هي: سلامة طريق النقل، وهو مالا يوجد في الضعيف. ولو كان كل خبر حجة من حيث كونه خبراً فقط، لصح خبر النصارى في قتلهم سيدنا عيسى عليه السلام وخبر اليهود بأن سيدنا موسى خاتم النبيين.

ثم كون الضعيف صحيحاً في نفس الأمر أمر محتمل، وما دام هذا احتمالاً فإنه يطرقه الجانب الآخر من الاحتمال، وهو عدم صحته في نفس الأمر، والقاعدة تقول: ما تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

وقولهم: لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم ولا ضياع حق لغير، كلام لا يصلح للاحتجاج، فإننا وإن سلمنا مثلاً: أن شرعية عمل ما ثبت بدليل صحيح ثم جاء حديث ضعيف يعد بثواب ما على ذلك العمل، أفليس العامل به راج لذلك الثواب الذي لم يرد بطريق يعتد بها؟ ثم أليس في هذا افتراء على الله تبارك وتعالى وتقول عليه[2]؟ والصحيح الذي يجب أن يحمل عليه ما روي عن الإمام أحمد رحمه الله وغيره، أنه لم يرد الضعيف بالمعنى الاصطلاحي، وإنما أراد الحسن، كما قال الإمام ابن تيمية: (ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عرف أحمد ابن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف.

والضعيف عندهم ينقسم: إلى ضعيف متروك لا يحتج به وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع برأس المال وإلى ضعف خفيف لا يمنع من ذلك، وأول من عُرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وضعيف، هو أبو عيسى الترمذي في جامعه، والحسن عنده: ما تعددت طرقه ولم يكن في رواته متهم وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به، ولهذا مثل الإمام أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب)[3].

---

(١) ينظر: فتح المغيث ١/ ٧١، وقواعد التحديث ١١٩.

(٢) ينظر: الاعتصام ١/ ٢٢٥.

(٣) مجموع الفتاوى الكبرى ١٨/ ٢٣. وينظر: إعلام الموقعين ٢/ ٣١، والاعتصام ١/ ٢٢٥.

أما المذهب الثاني: فمن خلال نظرة تأمل للتطور التاريخي له، نجد أنه تفرع عن المذهب الأول بدافع تضييق نطاق العمل بإطلاق أصحاب المذهب الأول، فمن العمل مطلقاً انتقل القول إلى اختصاصه بفضائل الأعمال، ومن ثم اشتراط أمور في فضائل الأعمال.

كل هذا يدفعنا لأن ندخل في نقاش معهم عن إمكان اجتماع هذه الشروط:

أما الشرط الأول وهو: كونه في فضائل الأعمال، فلست أعلم فرقاً بين فضائل الأعمال والأحكام في افتقار كل منهما إلى سند شرعي إثباتاً أو نفياً، ففي كل منهما أخبار عن الله تعالى بأن ذلك الأمر حكم له، ولا يخفى ما في هذا من التجني والتقول على الله تعالى في إثبات شرع لم يصح عن مبلغ شرعه.

وفي هذا يقول ابن تيمية: (وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به، فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله عز وجل أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله عز وجل كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره، بل هو أصل الدين المشروع)[1].

وقال الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: (وفضائل الأعمال لا تخلو عن حكم أهونه الإباحة، وأي فرق بين حكم وحكم، ما دام معنى حكم المجتهد على شيء من الأشياء بحكم من الأحكام يتضمن حكماً ضمنياً على الله تعالى وعلى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه بأنه يقضي في هذا الموضوع بما ذهب إليه المجتهد.

والذي ينقدح في ذهن العبد الضعيف: أن الخلاف في هذه المسألة من نوع الخلاف اللفظي، وأن الجميع متفقون على أن لا يؤخذ في الفضائل والمواعظ إلا بالحديث الحسن. وهو: ما دون الصحيح في ضبط رواته، فمن قال من العلماء كأحمد وابن مهدي: يؤخذ بالضعيف في الفضائل، أراد بالضعيف الحسن لأنه ضعيف بالنظر إلى الصحيح، ولأنه بعض الذي كانوا هم وأهل عصرهم يطلقون عليه اسم الضعيف)[2].

---

(١) مجموع الفتاوى الكبرى ١٨/ ٦٥.

(٢) توضيح الأفكار ٢/ ١١٢. (الهامش). وأكد هذا المعنى الدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه أصول الحديث ص٣٥٠ (الهامش).

وأما الشرط الثاني: وهو كون الحديث غير شديد الضعف، فمعلوم أن ما كان شديد الضعف فلا يحتج به ولا كرامة، وأما ما لم يكن كذلك فلو احتججنا به لما بقي معنى لتجريح الرواة بالجرح القريب؛ لأن أحاديثهم محتج بها. وهذا من تخليط الكلام ينبني عليه نسف جهود أئمة الحديث وحفاظه، وهي سفسطة لو فتحنا الباب أمامها لم يسلم لنا شيء.

قال الشاطبي رحمه الله: (ولو كان من شأن أهل الإسلام أخذ الأحاديث عن كل من جاء بكل ما جاء، لم يكن لانتصابهم للتعديل والتجريح معنى، مع أنهم قد أجمعوا على ذلك ولا كان لطلب الإسناد معنى يتحصل، فلذلك جعلوا الإسناد من الدين، ولا يعنون بحدثني فلان عن فلان مجرداً، بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يسند عن مجهول ولا مجروح ولا متهم إلا عمن تحصل الثقة بروايته، لأن روح المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة أن ذلك الحديث قد قاله النبي ﷺ لنعتمد عليه في الشريعة ونسند إليه الأحكام، والأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قالها، فلا يمكن أن يسند إليها حكم)[1]

وأما الشرط الثالث: وهو كون الحديث الضعيف مندرجاً تحت أصل عام ولا يعارض قاعدة عامة. نقول: مما يمكن أن يورد على هذا الشرط أن بعضاً من الأمور التي أتفقت جماعة أهل السنة على جعلها من البدع تندرج تحت أصل عام أيضاً، وهي التي يطلق عليها الإمام الشاطبي اسم (البدع الإضافية)[2]. والتي منها: أن فقهاء الإسلام اشترطوا في الخارجين على طاعة الإمام لكي تسري عليهم أحكام البغاة شروطاً ومنها أن يكون لهم تأويل سائغ- وهو يدخل تحت الاندراج في أصل عام- وإلا اعتبروا قطاع طريق (محاربين)[3].

على أننا لو سلمنا لهم ذلك، فإن الحديث الضعيف في كل صورة لا ينفك عن أحوال ثلاثة:

الأول: أن يساوي الأصل المندرج تحته في القدر الذي يثبت به من الحكم.

الثاني: أن ينقص عنه.

الثالث: أن يزيد عليه.

---

(١) الاعتصام ١/ ٢٢٤-٢٢٥.

(٢) ينظر: الاعتصام ١/ ٢٢٤.

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء ٤/ ٢٤٢، والكافي في فقه الإمام أحمد ٤/ ١٤٦-١٤٧، ومغني المحتاج ٤/ ١٢٣، وشرح الخرشي على مختصر خليل ٨/ ٦٠.

ففي حاليه الأولين يكون الاعتبار بالأصل ولا يلتفت إلى الضعف، وأما الثالث فلا يتضح إلا بالتمثيل، فمثلاً: الصلاة أصل مشرع ثابت، وباب النوافل ثابت أيضاً لا نقاش فيه، فإذا جاء حديث ضعيف في إثبات صلاةٍ تكون في اليوم الفلاني من الشهر الفلاني بكذا من الركعات يقرأ في كل ركعة سورة كذا، كذا وكذا مرة. أليس في هذا إثبات حكم جديد هو سنية أو استحباب هذه الصلاة[1]؟ وما الذي أفاده اندراجه تحت أصل عام؟

وأما الشرط الرابع: وهو عدم اعتقاد نسبته إلى رسول الله ﷺ بل الاحتياط. فلسنا نعقل شخصاً يعمل يرجو مثوبته ويتقي عقوبته من غير نسبته إلى مصدر تشريع، لا سيما وأن أمر الثواب والعقاب توقيفي. ولو سئل أي ممن يعمل بذلك الفعل عن سنده في ذلك، لم يتردد في نسبة الحديث وما فيه من الوعد أو الوعيد إلى الحضرة النبوية. فهذا الشرط تنظيري لا تطبيقي.

مما مر يظهر لنا جلياً أن أرجح المذاهب في هذه المسألة الثالث القائل بعدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً لا في الأحكام ولا في الفضائل وغيرها، حسماً للأمر وسداً للذرائع، فإن ديننا الحنيف وشرعنا السامي كامل متكامل بنص الله تبارك وتعالى حيث يقول جل ذكره: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا ﴾[2].

فلسنا بحاجة إلى ما لم يثبت عن صاحب الرسالة كونه ديناً ندين به الله تعالى، كما لا يمكن للمرء أن يتخيل فضيلة أو مكرمة أو خلقاً سامياً لم يرد إلينا بطريق يعتد به. قال الشوكاني: (إن الأحكام الشرعية متساوية الإقدام لا فرق بينها، فلا يحل إثبات شيء منها إلا بما تقوم به الحجة، وإلا كان من التقول على الله عز وجل بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف)[3].

على أن النفس لا تطمئن إلا بالعمل وفق حديث صحيح أو حسن. وعلى ما تقدم نجد أن البيقوني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أخذ جزء من تعريف الحافظ العراقي للحديث الحسن، ولم ينتبه للبقية والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى الكبرى ١٨/ ٦٦، والاعتصام ١/ ٢٢٥-٢٢٨.

(٢) سورة المائدة، الآية ٣.

(٣) الفوائد المجموعة ص٢٨٣.

الاعتراض الثالث: لم يأت البيقوني رحمه الله بحد المتصل بصورة واضحة فقد قال:

وما بسمع كل راو يتصل   إسناد للمصطفى فالمتصل

بين البيقوني رحمه الله في هذا البيت حد المتصل وجعل المتصل نوعاً واحداً ما يتصل إلى النبي ﷺ، إذ هذا بخلاف ما ذهب إليه العلماء بأن المتصل ما يتصل إلى منتها فيشمل المرفوع، والموقوف، والمقطوع.وهذا الراجح في تعريف المتصل كما أشار ابن حجر إلى ذلك في نزهته[1].

وهذا الاعتراض أشار إليه عبد الفتاح فقال[2]:

ما بسمع كل راو يتصل   إسناده للمنتهى فالمتصل

الاعتراض الرابع: لم يأت البيقوني رحمه الله بحد تعريف الحديث العزيز المشهور عند العلماء فقال:

عزيز مروي اثنين أو ثلاثة   مشهور مروي فوق ما ثلاثة

ففي تعريفه للحديث العزيز نظر، إذ حده أن يرويه اثنين وليس ثلاثة، ولك بيان ذلك من خلال الرجوع إلى تعاريف العلماء وسيتبين لك ذلك.

العزيز في اللغة: صفة مشبهة مشتقة من العزة، وهي القوة والشدة والغلبة، تقول: عز يعز- بكسر عين المضارع- إذا صار عزيزاً، وتقول عزيز- بالفتح- إذا اشتد[3].

العزيز في اصطلاح المحدثين: يقول الحافظ ابن حجر: (هو أن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين)[4]، أي في كل طبقة من طبقات السند[5].

سبب تسميته بالعزيز:

قال ابن حجر: (وسمي بذلك إما لقلة وجوده، وإما لكونه عز: أي قوي بمجيئه من طريق أخرى)[6].

---

(١) ينظر: نزهة النظر ص ١٠٢، وتدريب الراوي ١/ ١٨٣.

(٢) ينظر: التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية ص ١٥.

(٣) لسان العرب مادة (عز).

(٤) نزهة النظر ٢٤.

(٥) فتح المغيث ٣/ ٣١.

(٦) نزهة النظر ٢٤.

مثاله: ادعى ابن حبان (ت ٣٥٤هـ): أن رواية اثنين عن اثنين إلى أن ينتهي السند لا توجد أصلاً[١]، فرد عليه ابن حجر بقوله: (إن أراد به: أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا توجد أصلاً فيمكن أن يسلم، وأما صورة العزيز التي حررناها فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين)[٢].

مثاله: ما رواه الشيخان من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ قال: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين"[٣]. رواه عن أنس قتادة[٤]، وعبد العزيز بن صهيب[٥]، ورواه عن قتادة شعبة[٦] وسعيد[٧]. ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن علية[٨]، وعبد الوارث[٩]، ورواه عن كل جماعة[١٠].

(١) ينظر: صحيح ابن حبان ١/ ١٥٦ وشروط الأئمة الخمسة للحازمي ٤١.

(٢) نزهة النظر ٢٤-٢٥. قلت: قال الحازمي (في شروط الأئمة الخمسة ٤١) بعد أن أورد نص ابن حبان بسنده فقال: (ومن سبر مطالع الأخبار عرف أن ما ذكره ابن حبان أقرب إلى الصواب) قلت: وهذا بعيد لأن العلامة الكوثري اعترض على ذلك وذهب إلى ما ذهب إليه ابن حجر فقال: (يوهم ظاهر كلام ابن حبان أنه ينفي وجود قسم العزيز من أقسام الحديث، ومن ثمة لم يقل الحازمي: إن ما ذكره هو الصواب. ويمكن أن يؤل كلام ابن حبان بأن مراده أن يكون لكل راو راويان فقط، من غير زيادة ولا نقصان، والزيادة غير مضرة في العزيز وأما رواية اثنين عن اثنين فمما لا يكاد يوجد). ينظر: تعليق العلامة الكوثري على كتاب "شروط الأئمة الخمسة للحازمي" ٤١.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ١٧٧ و٢٥٧، والبخاري في صحيحه (١٥)، ومسلم في صحيحه (٤٤)، وابن ماجة في سننه (٦٧)، والنسائي في سننه ٨/ ١١٤، والدارمي في سننه ٢/ ٣٠٧، وأبو عوانة في مسنده ١/ ٣٣، وابن حبان في صحيحه (١٧٩)، وابن مندة في الإيمان (٢٨٥). والبغوي في شرح السنة (٢٢).

(٤) هو قتادة بن دعامة السدوسي من رجال تهذيب الكمال.

(٥) هو عبد العزيز بن صهيب البناني البصري الأعمى، وهو ثقة مات سنة (١٣٠هـ) وهو من رجال تهذيب الكمال.

(٦) هو شعبة بن الحجاج أبو بسام. كان قتادة سأل شعبة عن حديثه وهو من رجال تهذيب الكمال.

(٧) هو الإمام الحافظ، أبو النضر سعيد بن أبي عروبة، واسم أبي عروبة مهران العدوي البصري، أحد الأعلام، ثقة حافظ لكنه كثير التدليس، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة (١٥٦هـ) وقيل (١٥٧هـ) وهو من رجال تهذيب الكمال.

(٨) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم مِنْ رجال تهذيب الكمال.

(٩) هو أبو عبيدة، عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري، مولاهم التنوري بفتح المثناة، وتشديد النون البصري، ثقة ثبت، ورمي بالقدر، لكن قيل لم يثبت عنه، مات سنة (١٠٨هـ) وهو من رجال تهذيب الكمال.

(١٠) ينظر: نزهة النظر ٢٥، وفتح المغيث ٣/ ٣١-٣١، وتدريب الراوي ٢/ ١٨١، قال أحمد شاكر: (المتتبع لأسانيد الأحاديث وطرقها يجد العزيز كثيراً، على معنى أن ينفرد برواية راويَيْنِ فقط في أي طبقة من الإسناد، وأما ما يظن من ظاهر كلامهم- أنه يرويه اثنان عن اثنين وهكذا- فإنه من العسير جداً أن يوجد) شرح ألفيه السيوطي ٥٠.

حكم الحديث العزيز:

ليس شرطاً أن يكون الحديث العزيز صحيحاً، بل إنه قد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً تبعاً لاختلاف أحوال رواته من حيث العدالة والضبط، أسوة بأخبار الآحاد[1].

وهو قسم من أقسام الآحاد وقد عرفه الخطيب بقوله: (وأما خبر الآحاد فهو ما قصر عن صفة التواتر، ولم يقطع به العلم، وإن روته الجماعة)[2]

ومعنى هذا التعريف: إن كل حديث أو خبر لم تتوافر فيه شروط التواتر، فهو خبر آحاد، ولا يفيد العلم اليقيني أو الضروري بنفسه، وإن رواه واحد أو اثنان أو جماعة، حتى يصلوا إلى العدد الكامل للتواتر، في كل طبقة من طبقاته.

فمن هذا نجد أن البيقوني رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يوفق في تعريفه للغريب .

الاعتراض الخامس: وكأن البيقوني جعل حد المشهور أن يرويه أربعة فما فوق، وهذا خلاف ما ذهب إليه أغلب العلماء إذ المشهور عندهم هو أن يرويه ثلاثة فما فوق إلى أن يصل إلى حد التواتر، ولك بيان ذلك عند العلماء.

المشهور في اللغة: جاء في كتاب العين: (الشهرة: ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس، ورجل مشهور، ومشهر، فالمشهور في اللغة هو: اسم مفعول من شهرت الأمر من باب قطع، إذا أعلنته وأوضحته)[3].

المشهور في اصطلاح المحدثين: عرف المشهور بعدة تعاريف، أشتهر منها عند المحدثين المتأخرين، تعريف الحافظ ابن حجر، وهو: (ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين)[4]

وقد يسمى المشهور بالمستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين، ومنهم من فرق بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه ووسطه وانتهائه سواء والمشهور أعم من ذلك، بحيث يشمل

---

(١) ينظر: تيسير مصطلح الحديث للطحان ٢٦، وعلوم الحديث للدكتور داود سلمان ٧٦.

(٢) الكفاية ٥٠.

(٣) كتاب العين ٣/ ٤٠٠ مادة (شهر)

(٤) نزهة النظر ٢٣.

ما كان أوله منقولاً عن الواحد. ومنهم من جعل المستفيض كالمتواتر، فيخرج المستفيض عندئذ من مباحث الإسناد، بخلاف المشهور الذي ينظر فيه من حيث عدد رواته[1].

والظاهر من عبارات المتقدمين أنهما واحد[2]. وقلما يستعمل المحدثون اصطلاح المستفيض، فالمشهور أكثر تردداً في عباراتهم[3].

ويجعل الأصوليون المشهور قسماً مستقلاً بين المتواتر وخبر الآحاد، دون أن يجعلوا المشهور ضمن أقسام خبر الآحاد، كما هو صنيع المحدثين، فينبغي الانتباه لهذا حذراً من حصول الوهم واللبس.

وإن شهرة الحديث نسبية[4]، فما اشتهر عند المحدثين قد لا يشتهر عند غيرهم من علماء الشريعة، أو عامة الأمة، وقد تشتهر بعض الأحاديث عند غير المحدثين، ولا تشتهر عندهم، كما أنه ليس شرطاً إذا اشتهرت الأحاديث بين الناس أن تكون مشهورة في كتب السنة المعتمدة، وكذا فوجود الأحاديث في كتب السنة المعتمدة لا يعني شهرتها دائماً عند العامة والخاصة[5].

والحديث المشهور ليس مقبولاً كله، بل فيه المقبول وفيه المردود، تبعاً لتوفر صفات القبول والرد فيه، من حيث صفات رواته، وصيغ أدائهم[6].

قلت: وقد بين الشيخ عبد الفتاح اعتراضه على المشهور واعترض على العزيز فقال:

عزيز مروي اثنين يا بحاثة   مشهور مروي عن الثلاثة

الاعتراض السادس: لم يذكر البيقوني رحمه الله (المتواتر) في منظومته، وذكر المشهور، والعزيز، والغريب، ولم يذكر المتواتر، علماً إن أهل هذا الفن يذكرونها جميعاً تحت عنوان (أقسام الحديث من حيث كثرة طرقه وقلتها)، فلم يبن البيقوني رحمه الله المتواتر، وعلى هذا يظن الطالب أن الحديث ينقسم إلى: مشهور وعزيز

---

(١) ينظر: التقييد والإيضاح ٢٠٦، والشذا الفياح ٣٠٣، ونزهة النظر ٢٣-٢٤، وفتح المغيث ٣٢-٣٣، وتدريب الراوي ٢/ ١٧٣.

(٢) شرح ألفية السيوطي ٤٥.

(٣) أصول الحديث لمحمد عجاج الخطيب ٣٦١، وتيسير مصطلح الحديث للطحان ٣٥.

(٤) ينظر: اختصار علوم الحديث لابن كثير ١٦٥.

(٥) ينظر: جامع الأصول ١/ ١٧٧، والتقييد والإيضاح ٢٠٥-٢٠٦، والشذا الفياح ٣٠٢-٣٠٣.

(٦) ينظر: نزهة النظر ٢٥-٢٦.

وغريب، باعتبار كثرة طرقه وقلتها، وهذا ما سمعناه من بعض المبتدئين في هذا العلم ينكرون المتواتر ويحتجون بأن البيقوني لم يذكره، فلا بد من التنويه على ذلك ولك بيان المتواتر وأقوال العلماء فيه، واعتباره قسماً مهماً من أقسام الحديث .

معنى المتواتر في اللغة: قال الزمخشري: (تواترت كتبه وواترها، وتواتر القطا والإبل، وجئن متواترات وترى: متتابعات وتراً بعد وتر)[1]. وورد في مختار الصحاح ما يأتي: (المواترة: المتابعة، ولا تكون بين الأشياء إلا إذا وقعت بينهما فترة)[2].

من هذا يتبين أن معنى التواتر في اللغة: هو تتابع الأشياء دون انقطاع، واحداً بعد واحد بينهما فترة. فالمتواتر في اللغة: اسم فاعل من تواتر إذا توالى وتعاقب.

الحديث المتواتر في اصطلاح المحدثين:

هو الحديث الذي رواه عدد يحصل العلم بصدقهم ضرورة، بأن يكونوا جمعاً يحيل العقل والعادة تواطأهم على الكذب، ولابد من استمرار هذا الشرط في سنده من أوله إلى منتهاه، وعلى أن يكون رواته قد استندوا في نقله على الحسّ أي المشاهدة أو السماع، دون العقل المحض[3].

ولا يقع العلم الضروري بالحديث المتواتر إلا أن يتصف بأربعة شروط:

١. أن يرويه العدد الكثير الذي يفيد العلم بحيث يحيل العقل والعادة تواطأهم على الكذب.
٢. أن يكون علمهم ضرورياً مستنداً إلى محسوس، أي أن يخبروا عن مشاهدة أو سماع، أما إذا كان عن نظر واجتهاد، مثل أن يجتهد العلماء فيهديهم الاجتهاد إلى شيء لم يقع العلم الضروري بذلك.
٣. أن يخبروا عن علم لا عن ظن.

(١) أساس البلاغة ٦٦٤ مادة (وتر).

(٢) مختار الصحاح ٧٠٨ مادة (وتر).

(٣) ينظر تعريف الحديث المتواتر في المصادر الآتية: الكفاية ٥٠، وعلوم الحديث لابن الصلاح ٢٦٧، والخلاصة ٣٢، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٧٥، ونزهة النظر ٢١، وفتح المغيث ٣/ ٣٥، وتدريب الراوي ٢/ ١٧٦، وتوضيح الأفكار ١/ ١٩، ونظم المتناثر في الحديث المتواتر للكتاني ٥، وإرشاد الفحول للشوكاني ٤٦ .

٤. أن يستوي طرفه ووسطه في هذه الصفات، وفي كمال العدد[١].

فإذا نقل الخلف عن السلف وتوالت الأعصار، ولم تكن الشروط قائمة في كل عصر، لن يحصل العلم بصدقهم، لأن خبر أهل كل عصر، خبر مستقل بنفسه، فلابد فيه من اتصافه بشروط المتواتر كلها، لهذا لم يحصل لنا العلم بصدق اليهود- مع كثرتهم- في نقلهم عن موسى عليه السلام تكذيب كل ناسخ لشريعته، لأن هذا من وضع الآحاد أول الأمر، ثم أفشوه، حتى كثر ناقلوه في الأعصر المتأخرة.

هل لرواية المتواتر عدد محصور:

لا دليل على حصر عدد ناقلي الحديث المتواتر، من أجل أن يكون الحديث موجباً للعلم الضروري، وهذا مذهب الجمهور. وقال بعض العلماء: لا يجوز أن يكون عدد الراوين لمتواتر أقل من أربعة، وقيل: عن خمسة، وقيل: عن سبعة، وقيل عن عشرة، وقيل: عن أثني عشر، وقيل: عن أربعين، وقيل: عن سبعين وقيل: عن ثلاث مئة وثلاثة عشر، وقيل غير ذلك[٢].

والصواب أنه لا يشترط للتواتر عدد معين[٣]، ويحتج لهذا بما يأتي:

١. إن أقل عدد يورث العلم ليس معلوماً لنا، بل هو معلوم لله وحده، ولا سبيل لنا إلى معرفته، لكن بحصول العلم الضروري يتبين كمال العدد، لأن بكمال العدد نستدل على حصول العلم[٤].

٢. إن العلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة، كما يحصل الشبع بعد الأكل، والري بعد الشرب، وليس لما يشبع كل واحد ويرويه قدر معين... وكذلك العلم عقيب الخبر تارةً يكون لكثرة المخبرين، وتارة يكون لصفاتهم من ديانة وضبط، وتارة يكون لقرائن تقترن بأخبارهم، كأن يكون كل احد من المخبرين قد أخبر بمثل ما أخبر به الآخر، مع العلم بأنهما لم يتواطآ وتمنع العادة الاتفاق في مثل ذلك، وقد يحصل العلم بالخبر لمن عنده الفطنة والذكاء والعلم بأحوال المخبرين، وبما أخبروا به ليس

---

(١) ينظر: اللمع ٢٠٩، والمستصفى ١/ ١٣٤، وجامع الأصول لابن الأثير ١/ ١٢١-١٢٣، والخلاصة: ٣٢، ونزهة النظر ٢١، وإرشاد الفحول ٤٧-٤٨، وتوجيه النظر ٣٤، وشرح المنظومة البيقونية لعبد الله سراج الدين ٧٧.

(٢) ينظر: المستصفى ١/ ١٣٤، وجامع الأصول ١/ ١٢١، والخلاصة ٣٢.

(٣) ينظر: اللمع ٢٠٩، والمستصفى ١/ ١٣٤-١٣٧، وجامع الأصول ١/ ١٢٢-١٢٤، والخلاصة ٣٣، ونزهة النظر ١٩، وتدريب الراوي ٢/ ١٧٦-١٧٧، وإرشاد الفحول ٤٧-٤٨، وشرح ألفيه السيوطي لأحمد محمد شاكر ٤٦.

(٤) ينظر: المستصفى ١/ ١٣٥-١٣٧، والخلاصة ٣٣، وجامع الأصول ١/ ١٢٢.

لغيره مثل ذلك، فرب عدد قليل أفاد خبرهم بما يوجب صدقهم، وإضعافهم لا يفيد خبرهم العلم، فإذا عرف أن العلم بأخبار المخبرين، له أسباب غير مجرد العدد، علم أن من قيد العلم بعدد معين، وسوى بين جميع الأخبار في ذلك فقد غلط غلطاً عظيماً.

لذا فالصحيح هو ما عليه الجمهور، من أن المتواتر ليس له عدد محصورٌ(1).

وعلى أي حال: فالجمع المطلوب للتواتر ينحصر طلبه في العصور الثلاثة الأولى عصر الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين، أما في العصور التالية فلا يطلب هذا الجمع، لأن الحديث بعد التدوين أصبح من السهل تواتره، وانتشاره لتوفر الدواعي إلى ذلك(2).

أنواع المتواتر:

١. تواتر لفظي: وهو ما تواتر لفظه(3). ومثل المحدثون له بقول الرسول ﷺ: "من كذب علي متعمدًا فليتبوء مقعده من النار"(4).

٢. تواتر معنوي: وهو أن ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقائع مختلفة، تشترك في أمر يتواتر ذلك القدر المشترك(5).

وخير مثال له، ما ذكره السيوطي بقوله: (ومنه ما تواتر معناه كأحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد ورد عنه ﷺ نحو مئة حديث فيه رفع يديه في الدعاء، وقد جمعتها في جزء، لكنها في قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تتواتر، والقدر المشترك فيها وهو الرفع عند الدعاء، تواتر باعتبار المجموع)(6).

---

(١) ينظر مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨/ ٤٠ و٥٠ و ٥١ و٧٠.

(٢) لمحات في أصول الحديث لمحمد أديب الصالح ٨٨-٨٩.

(٣) تدريب الراوي ٢/ ١٨٠.

(٤) أخرجه الطيالسي في مسنده (١٠٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٧٦٢، وأحمد في مسنده ٢/ ٣٢١ و٣٦٥، والبخاري في صحيحه (١١٠)، ومسلم في مقدمة صحيحه (٣)، وأبو داود في سننه (٣٦٥١)، والترمذي في جامعه (٢٦٦٠)، وابن ماجة في سننه (٣٧)، والدارمي في سننه ١/ ٧٦، والبزار في مسنده (٥١٧)، وابن حبان في صحيحه (٢٨) و(٣١)، والبغوي في شرح السنة (١١٤)، وممن ذكر أنه متواتر: ابن الصلاح في علوم الحديث ٢٦٩، والنووي في التقريب ٩٠، وفي شرحه لصحيح مسلم ١/ ٦٨، والسيوطي في تدريب الراوي ٢/ ١٧٧-١٧٨.

(٥) تدريب الراوي ٢/ ١٨٠.

(٦) تدريب الراوي ٢/ ١٨٠.

هل يوجد الحديث المتواتر بكثرة:

الصواب: إنه يجب التفرقة في وجود المتواتر من حيث الكثرة والقلة، بين نوعيه: المتواتر اللفظي، والمتواتر المعنوي.

فالمتواتر اللفظي موجود، ولكن وجوده قليل، وأما المتواتر المعنوي فإن وجوده كثير في الشريعة، ولكن لا تصح المبالغة في وجوده[1].

وتظهر هذه الحقيقة من تمثيل المحدثين لنوعي الحديث المتواتر. فيمثل المحدثون للمتواتر المعنوي بأمثلة كثيرة منها: أحاديث الشفاعة والرؤية، ونبع الماء من بين أصابع الرسول ﷺ، وفضائل الصحابة، والمسح على الخفين، وغير ذلك[2].

كما تظهر هذه الحقيقة مما صنف في المتواتر عامة[3].

وادعى الكتاني[4] في كتابه: نظم المتناثر أن المتواتر المعنوي كثير جداً في الشريعة، لأنه قد جعل المتواتر العملي- وهو ما علم من الدين بالضرورة- من المتواتر المعنوي[5] وهذا ما رآه أحمد محمد شاكر إذ قال بعد تعريفه للمتواتر المعنوي: (وهو كثير جداً في الشريعة)[6]. ثم قال: (ومن المتواتر المعنوي عندي: المتواتر العملي،

---

(١) ينظر: نظم المتناثر من الحديث المتواتر للكتاني ١٤.

(٢) ينظر: أمثلة ذلك في مجموع فتاوى ابن تيمية ١٨/ ١٦و ٦٩، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٧٦، وفتح المغيث ٣/ ٤١.

(٣) جمع العلماء الحديث المتواتر في تأليف خاصة، منها:

أ- الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، للإمام السيوطي (ت ٩١١هـ). وتوجد منه نسختان مخطوطتان في دار الكتب المصرية برقم (١٥١٣ حديث) و(١٢٣/ م مجاميع).

ب- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، للكتاني. وهو مطبوع.

جـ- لفظ اللالیء المتناثرة، لمرتضى الزبيدي. وهو مطبوع.

د- أربعون حديثاً متواترة، ألفه القنوجي (ت ١٣٠٧هـ). وهو مطبوع. وإذا أردت معرفة المزيد ممن ألف في (المتواتر)، فانظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل لفاروق حمادة ٣٦٠-٣٦١.

(٤) الكتاني: هو أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني الحسني الفاسي، مؤرخ محدث، مكثر من التصنيف، مولده ووفاته بفاس (١٢٧٤- ١٣٤٥هـ) ينظر: الأعلام ٦/ ٧٢-٧٣.

(٥) ينظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر ١٤.

(٦) شرح ألفيه السيوطي ٤٧.

وهو ما علم من الدين بالضرورة، وتواتر عند المسلمين أن النبي ﷺ فعله أو أمر به أو غير ذلك، وهو الذي ينطبق عليه تعريف الإجماع انطباقاً صحيحاً، مثل مواقيت الصلوات، وأعداد ركعاتها، وصلاة الجنازة، والعيدين، وحجاب النساء من غير ذي محرم لها، ومقادير زكاة المال، إلى مالا يُعد ولا يُحصى من شرائع الإسلام).

حكم المتواتر:

إن الحديث المنقول بالتواتر يفيد العلم، أو اليقين، فيجب تصديقه ضرورة كالعلم الواقع عن الحواس[١].

ورد الحافظ ابن حجر على من ادعى أن المتواتر لا يفيد العلم الضروري بل يفيد العلم النظري بقوله: (وقيل: لا يفيد العلم إلا نظرياً، وليس بشيء، لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي، إذ النظر ترتيب أمور معلومة أو مظنونة يتوصل بها إلى علوم أو ظنون، وليس في العامي أهلية ذلك، فلو كان نظرياً لما حصل لهم، ولاح بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري، إذ الضروري يفيد العلم بلا استدلال، والنظري يفيده لكن مع الاستدلال على الإفادة، وأن الضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر)[٢].

وإن المتواتر بنوعية اللفظي والمعنوي يوجب العلم القطعي اليقيني، ولا خلاف في ذلك بين المحدثين[٣].

ويكفر جاحد المتواتر الذي يفيد العلم الضروري، لأن إنكار المتواتر مشعر بتكذيب النبي ﷺ، إذ المتواتر بمنزلة المسموع منه، وتكذيب الرسول ﷺ كفر[٤].

(١) ينظر: اللمع ٢٠٨-٢٠٩، والمستصفى ١/ ١٣٢، وجامع الأصول ١/ ١٢١، والتقييد والإيضاح ٢٠٥، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح للأبناسي ٣٠٢، ونزهة النظر ٢١.

(٢) نزهة النظر ٢١-٢٢.

(٣) ينظر: علوم الحديث ومصطلحه لصبحي الصالح ١٥١.

(٤) ينظر: توجيه النظر ٣٦-٣٧، وعلوم الحديث للدكتور داود سلمان ٧٢.



الاعتراض السابع: لم يأت البيقوني رَحِمَهُ اللهُ بحد المرسل، وجاء بحد فيه نظر فقال:

و مرسل منه الصحابي سقط وقل غريب ما روى راو فقط

والمرسل[1]:وهو مَرْفوعُ تابعيٍّ قولاً أو فِعْلاً. فإن كان التابعيُّ كبيراً كقيس بن أبي حازم[2] وأضرابه فلا خِلافَ في تسميته مرفوعه مرسلاً. وإن كان صغيراً كيحيى بن سعيد الأنصاري[3] فمُرْسَلٌ على المشهور[4]، وقيل مُنْقَطِعٌ. وسمَّى طائفةٌ، ما يَسْقُط من إسنادِهِ راو فأكثر من أي موضوع كان مُرْسلاً[5]، وقيل من روى حديثاً عَمَّن لم يَسْمَعْهُ منه فهو مُرْسلٌ. وسمَّى بعضهم ما في إسناده مَجْهُولٌ مُرْسلاً، وليس بشيءٍ، فجهالة الراوي لا يَمْنَعُ اتِّصال مرْويه[6].

---

(١) ينظر في موضوع الحديث المرسل: معرفة علوم الحديث ٢٥، والكفاية ٥٨، وجامع التحصيل ٢٣ فما بعدها، والبحر المحيط ٤/ ٤٠٢، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٥٤٠.

(٢) هو قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي، مختلف في اسم أبيه، أدرك الجاهلية، وهاجر إلى النبي ﷺ ليبايعه فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق، وأبوه أبو حازم له صحبة، وقد روى الجماعة لقيس، وتوفي سنة (٩٧ أو٩٨هـ). تنظر ترجمته في مشاهير علماء الأمصار ١٢، وتهذيب الكمال ٢٤/ ١٠، وسير أعلام النبلاء ٤/ ١٩٨.

(٣)هو الإمام الكبير قاضي المدينة الذي تفرع عنه طرق حديث "إنما الأعمال بالنيات" روى له الجماعة، وتوفي سنة (١٤٣هـ). تنظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١/ ٣٤٦، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٦٨.

(٤) وهذا قول جمهور المحدثين وعليه جمع من الأصوليين وبه قال الحاكم في معرفة علوم الحديث ٢٥، وابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٩، وأبو بكر بن فورك وأبو نصر ابن الصباغ وأبو المظفر السمعاني وابن برهان كما نقله العلائي عنهم في جامع التحصيل ٢٩. وينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٥٤٣.

(٥) وهو ما اختاره الخطيب البغدادي في الكفاية ص٥٨، وقال:" إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال- يعني عند المحدثين- ما رواه التابعي عن النبي ﷺ". وأكد هذا الاختيار ص ٥٤٦، وكذا حكاه النووي في شرح صحيح مسلم ١/ ٢٣، وصرح باختياره في المجموع ١/ ٦٠-٦١، وإليه يوميء كلام الحاكم في المدخل إلى الاكليل ١٨. وتابعه عليه البغوي في شرح السنة (كما في فتح المغيث ١/ ١٣١)، وانظر: جامع التحصيل ٢٥ فما بعدها، وغيرهما نسبوا إلى الإمام أحمد وابن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم- رحمهم الله- حينما يُعلّون بعض الأحاديث المنقطعة، فيقولون أرسله فلان، بأن مذهب هؤلاء الأئمة كمذهب الخطيب ومن وافقه، وليس هذا قولاً وجيهاً، فإنه يبني عليه أنه لا فرق عندهم بين المنقطع والمرسل، وهو توهم بحسب الظاهر وقد جلى هذا الحافظ ابن حجر تجلية شافية فقال: "أكثر المحدثين على التغاير- يعني بين المرسل والمنقطع- لكنه عند اطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط، فيقولون: أرسله فلان، سواء كان ذلك مرسلاً أو منقطعاً. ومن ثم أطلق غير واحد- ممن لم يلاحظ استعماله- على كثير من المحدثين أنهم لا يغايرون بين المرسل والمنقطع، وليس كذلك". نزهة النظر ٨١-٨٢.

(٦) وهذا القول اختاره العلائي ينظر: جامع التحصيل ٩٦. والعلائي: هو الإمام الحافظ العلامة الحجة صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي، صنف في الرجال والعلل، توفي بالقدس سنة (٧٦١هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ٣٥، والأُنس الجليل ٢/ ١٠٦، وطبقات المفسرين ١/ ١٦٩.

والمُرْسل ضعيفٌ لا يُحتجُّ به ما لم يَنْجَبر باتِّصال مِنْ طريقٍ أخرى أو إرسال من وَجْه آخر، وكذا إذا أتاك بقول صحابيٍّ أو فعله أو فتوى أكثر العلماء أو عُرِفَ راويه أنَّه لا يُرْسلُ إلا عن عدلٍ قبل كما نقله[1] البيهقي[2] وغيره عن الشافعي[3] بنحوه[4].

أما مراسيل الصحابة كابن عباس[5] وابن الزُّبَيْر[6] وغيرهما ﷺ فكالمَوْصُولِ حُكْماً وصحَّةً بشروطها[7].هذا ما بينه ابن ناصر الدين الدمشقي عن المرسل في كتابه عقود الدرر في علوم الأثر[8].ومما تقدم نجد أن البيقوني رحمه الله يجعل المرسل ما سقط منه الصحابي، وعلى هذا يكون المرسل صحيح وليس ضعيف،لأن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين عدول .فإن تعريفه الذي عرفه بخلاف ما فصل فيه العلماء وقد بينا ذلك وقد استدرك الشيخ عبد الستار على البيقوني هذه المسألة فقال[9]:

---

(١) من هنا إلى نهاية الفقرة. سقط في نسخة (ب).

(٢) هو الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الخسروجردي، الفقيه الشافعي، المتوفى سنة (٤٥٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٦٣، ووفيات الأعيان لابن خلكان ١/ ٧٥، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/ ٨.

(٣) هو الإمام العلم محمد بن إدريس بن العباس القرشي المكي الشافعي صاحب المذهب المتوفى سنة (٢٠٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٥٥، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥.

(٤) ينظر: كلام الإمام الشافعي حول المرسل في كتابه (الرسالة) ٤٦١-٤٧١.

(٥) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ توفي رضي الله عنه سنة (٦٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال ١٥/ ١٥٤، وأسد الغابة ٣/ ١٩٢، وتجريد أسماء الصحابة ١/ الترجمة ٣٣٨، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٣١، وشذرات الذهب ١/ ٢٥، ٣٣.

(٦) هو الصحابي الجليل عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أول مولود في الإسلام بالمدينة في قريش. توفي رضي الله عنه سنة (٧٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال ١٤/ ٥٠٨، وشذرات الذهب ١/ ٤٢.

(٧) وذهب جمهور المحدثين إلى أن حكمه كالموصول، وقيل حكمه الرد، وذهب إلى هذا الرأي أبو إسحاق الإسفراييني والقاضي أبو بكر الباقلاني- إلا أن يخبر أنه لا يروي إلا عن الصحابة- واختاره الغزالي في المستصفى، ونقله ابن بطال عن الشافعي وصححه ابن برهان، وقال القاضي عبد الوهاب أنه الظاهر من مذهب الشافعية وإليه ذهب أبو طالب والحسن الرصاص من أئمة الزيدية، وقال المنصور بالله أن عنعنة الصحابي محتمله للاتصال والانقطاع. ينظر: التبصرة ٣٢٦، والمستصفى ١/ ١٠٧، والمنخول ٢٧٤، وجامع التحصيل ٣٦، وتوضيح الأفكار ١/ ٣٣٥، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٥٤٧.

(٨) ينظر: ص١٣٤.

(٩) ينظر: التعليقات الأثرية ص٢٣.

و مرسـل من فوق تا بع سـقط   وقـل غـريـب مـا روى راو فـقـط

الاعتراض الثامن: ذكر البيقوني رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ (التدليس)وجعله نوعين، ولم يذكر أشر أنوا عه وهو تدليس التسوية وهو النوع الثالث فقال:

والمعضـل السـاقط منه اثنان الأول   وما أتى مدلسـا نوعان ينقل عمن فوقه

الإسـقاط للشـيخ وأن والثان لا يسـقطه   بعن وأن أوصـا فه بما به لا ينعرف

لـكـن يصـف

فعلى هذا نجد البيقوني لم يوافق العلماء في ذكره لهذا النوع والحري به أن يذكره. وهذا النوع عرفه العلماء فقالوا: هو أن يسقط الراوي ضعيفاً بين ثقتين ويسوي السند على الثقات [١].

الاعتراض التاسع: عرف البيقوني رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ المنكر فقال:

والمـنـكـر الـفـرد بـه راو غـدا   تـعـديـلـه لا يحـمـل الـتـفـردا

وتعريف البيقوني يدل أن المنكر الذي ينفرد بروايته من فحش غلط في الراوي أو غفلت فيه أو تبين الفسق فيه بغير أن يتهم بالكذب، وهذا على من لم يشترط في المنكر المخالفة للثقات، وهذا خلاف المعتمد في تعريفه عند العلماء ولا سيما المتأخرين منهم [٢].

---

(١) ينظر في موضوع التدليس: المدخل إلى الإكليل ٢٠، والكفاية ٥٠٨، والتمهيد ١/ ١٥، وجامع التحصيل ٩٧، ومحاسن الاصطلاح ١٦٧، والتقريب ٣٠، والتقييد والإيضاح ٧٩، والشذا الفياح ١٠٦، وطبقات المدلسين ١٣-١٧، وشرح شرح النخبة ١١٦، وتوضيح الأفكار ١/ ٣٤٦. وقد أطلق ابن دقيق العيد في الاقتراح ص٢٠٩ القول بأن التدليس الرواية عمن لم يسمع منه، وهو ما نقله ابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٥ عن فرقة وقال معقباً عليه: (فإنْ كان هذا تدليساً فما أعلم أحداً من العلماء سلّم به) وما اختاره ابن الصلاح هو المشهور بين العلماء كما ذكر العراقي في التقييد والإيضاح ١٠٦.

(٢) ينظر في موضوع المنكر: تدريب الراوي ١/ ١٤٣، والمختصر ١٢٥، وفتح المغيث ١/ ١٩٠، وقواعد التحديث ١٣٤.

الْمَنْظُومَةُ الضِّيَائِيَّةُ
فِيْ حُدُودِ الْمُصْطَلَحَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ

مَنْظُومَةٌ أَبْدَؤهَا مُبَسْمِلا … وَالْحَمْدُ للهِ عَلَى مَا سَهَّلا

مُصَلِّياً عَلَى الْحَبِيْبِ أَحْمَدا … وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَهْلِ الْفِدَى

وَهَذِ أَقْسَامُ الْحَدِيْثِ والسُّنَنْ … مِنْهَا الضَّعِيْفُ وَالصَّحِيْحُ وَالْحَسَنْ

نَظَمْتُهَا بِغَايَةِ الإِيْثَار … لِكَوْنِهَا فِي سُنَنِ الآثَارِ

أَفْضَلُهَا صَحِيْحُهَا الْمُتَّصِلُ … بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ يَشْتَمِلُ

مُبْتَعِداً عَنِ الشُّذُوذِ وَالْعِلَلْ … وَوَصْفِهَا قَادِحَةً فِيْهِ اعْتَدَلْ

وَالْحَسَنُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ … لا كَالصَّحِيْحِ ضَبْطُهُ وَنَادِيْ

وَمِثْلُهُ بِالْعَدْلِ مَا فِيْهِ عِلَلْ … ثُمَّ الشُّذُوذُ هَكَذَا ثُمَّ النَّقِلْ

أَصْلُ الصَّحِيْحِ صَحَّ شَرْطاً وَالْحَسَنْ … لا كَالضَّعِيْفِ شَرْطُهُ فِيْهِ عِنَنْ(١)

وَالرَّفْعُ فِيْهِ لِلنَّبِيْ قَدْ رُفِعَا … وَالْوَقْفُ مَوْقُوفٌ صَحَابِيْ وَقَعَا

وَبَعْدُ مَقْطُوعٌ فَقَولاً وَاحِدَا … لِلتَّابِعِيِّ عِنْدَنا أَصْلٌ بَدَا

وَمُسْنَدٌ مَا فِيْهِ رَاوِيْهِ اتَّصَلْ … لِلْمُصْطَفَى قَولاً وَتَقْرِيْراً عَمَلْ

وَبَعْدَهُ الْمُتَّصِلُ السَّمْعَ حَكَاهْ … إِلى النَّبِيِّ حَدُّهُ أَوْ مُنْتَهَاهْ

مُسَلْسَلٌ بِالْقَولِ وَالْفِعْلِ جَرَى … وَنِسْبَةٌ نَحْوُ الْفَقِيْهِ قَدْ رَوَى

عَزِيْزٌ فِيْهِ اثْنَانِ لا ثَلاثَةْ … مَا زَادَ فَالْمَشْهُورُ قَطْرٌ(٢) غَاثَهْ

ثُمَّ الْغَرِيْبُ مَا رَوَى بِفَرْدِ … تَوَاتُرٌ سَابِقُهُمْ بِعَدِّ

---

(١) العِنن : هو ما يصيب العِنِّين وهو الرجل الذي توجد فيه علل تمنعه من أن يأتي النساء ويكون هذا مانعاً له من الزواج ولها معانٍ أخرى. ينظر : معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، ٤/ ٢١ ، مادة (عن).

(٢) القطر : هو المطر ، وغاثه من الإغاثة وهي نزول المطر ولذلك سمي بالغيث ولا تحصل الإغاثة إلا با ستفا ضة الماء النازل من السماء وهذه كناية عن المشهور والمستفيض.

مُعَنْعَنٌ مُؤَنْأَنٌ(١) كَعَنْ ضِيَا ... مُؤَنْأَنٌ مِثَالُهَا أَنَّ ضِيَا

وَمُبْهَمٌ فِي الْمَتنِ وَالطَّرِيْقِ ... مِثَالُهُ شَخْصٌ عَلَى التَّحْقِيْقِ

عَالٍ فَمَا قَلَّ الرِّجَالُ فَعَلا ... وَعَكْسُهُ كُثْرُ الرِّجَالِ نَزَلا

وَمُرْسَلٌ مِمَّا عَلا قَدْ أَسْقَطَا ... لِلتَّابِعِيْ أَوْ لِلصَّحَابِيْ أَسْقَطَا

مُنْقَطِعٌ قَدْ قُطِّعَتْ أَوْصَالُهُ ... أَوَّلُهُ أَوْسَطُهُ أَحْوَالُهُ

وَمُعْضَلٌ قَدْ أُسْقِطَ الإِثْنَانِ ... مُعَلَّقٌ لَيْسَ كَذَاكَ الثَّانِي

مُدَلَّسٌ تَعَدَّدَتْ أَشْكَالُهُ ... إِسْقَاطُ شَيْخٍ صَارَ ذَا حِبَالُهُ

وَحَبْلُهُ لا يُسْقِطُ الشَّيْخَ بِـ(عَنْ) ... فَمُوهِمٌ بِكُثْرِ أَوْصَافٍ بِـ(أَنْ)

وَحَبْلُهُ تَدْلِيْسُ إِسْنَادٍ أَشِرْ ... تَسْوِيَةٌ عَلَى الثِّقَاتِ فَأَشَرْ

وَالشَّاذُ ثَبْتٌ خَالفَ الجمعَ الثِّقَاتْ ... وَبَعْدَهُ الْمَقْلُوبُ ذُو الْعِلاتْ

إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ ثُمَّ زِدْ ... وَقَلْبُ مَتْنٍ بِكَلامٍ قَدْ فَسَدْ

الْفَرْدُ إِمَّا مُطْلَقٌ أَوْ نِسْبِي ... مُعَلَّلٌ فَالْوَهْمُ فِيْهِ مُخْبِي

مَا لِلْغُمُوْضِ عِلَّةٌ قَدْ أُخْفِيَتْ ... مُضْطَرِبٌ فِيْهِ الْمَعَانِي أُخْفِقَتْ

وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيْثِ بُيِّنَتْ ... مِنْ بَعْضِ أَقْوَالِ الرُّوَاةِ انْدَرَجَتْ

ثُمَّ الْقَرِيْنُ صَاحِبٌ عَنْ صَاحِبِ ... مُدَبَّجٌ عَلَى الْمَقَامِ لازِبِ

مُتَّفِقٌ خَطّاً وَلَفْظاً اتَّفَقْ ... وَعَكْسُهُ فِيْمَا رَسَمْنَاهُ افْتَرَقْ

مُؤْتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ فِيْهِ انْضَبَطْ ... مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَعَكْسُهُ فَقَطْ

وَمُنْكَرٌ فِيْهِ الضَّعِيْفُ قَدْ رَوَى ... تَفَرُّداً عَنِ الثِّقَاتِ قَدْ حَوَى

وَإِنَّمَا الْمَتْرُوْكُ وَاحِدٌ رَوَى ... جَمْعٌ عَلَى التَّضْعِيْفِ حُكْمٌ انْطَوَى

وَالْوَضْعُ فِي الْحَدِيْثِ ذَا مَصْنُوْعُ ... مُخْتَلَقٌ عَلَى النَّبِيْ مَوْضُوْعُ

---

(١) المُؤَنْأَن : رسمت هكذا لأن الهمزة الأولى قبلها مضموم والثانية قبلها ساكن وهما مفتوحتان وتكتب أيضاً (مؤنئن) و (مؤنَّن) وما أثبتناه أقرب إلى الصواب والله أعلم .

النَّسْخُ وَالْمَنْسُوخُ فِعْلاً وَكَمَا ... عِلْمُ الْغَرِيْبِ لَفْظُهُ قَدْ وُسِمَا

طَرِيْقُ ذي الرِّوَايَةِ الْعَدُّ لَهَا ... فَهْيَ ثَمَانٌ هَاكَهَا مِنْ أَصْلِهَا

اسْمَعْ وَقَارِئاً لِمَنْ أَجَازَكَا ... نَاوِلْ وَجِدْ إِعْلامَ مُوْصٍ كَتْبَكَا

أَسْمَيْتُهَا مَنْظُوْمَةَ الضِّيَاءِ ... لِتُسْهِلَ الْعُلُوْمَ بِابْتِدَاءِ

وَرَحْمَةُ اللهِ عَلَى النَّاظِمِ ... وَكُلِّ قارِئٍ لَهَا وَفَاهِمِ

إِثْنَانِ بَعْدَ أَرْبَعِيْنَ قُسِّمَتْ ... أَبْيَاتُهَا مِثْلُ الْعُقُوْدِ انْتَظَمَتْ



الخاتمة والنتائج

بعد هذا الوقت الذي قضيناه مع الإمام البيقوني ونظمه في مصطلح الحديث المسمى "المنظومة البيقونية"، خرج الباحث بجملة من النتائج وهي:

١. حقق الباحث اسم البيقوني فوجده يدور بين (عمر) و(طه) والذي يراع الباحث أن طه أصوب لوجود عدد من النسخ لهذه المنظومة التي هي قريبة من سنة ١٠٨٠ه ذكرت اسمه (طه).

٢. نظم "البيقونية" هو للشيخ طه بن محمد بن فتوح البيقوني، الذي كان حياً قبل سنة ١٠٨٠ هـ.

٣. اسم المنظومة هو نفس اسم ناظمها كما أشار في نظمه (البيقوني) أي نُسب إلى جده والله أعلم.

٤. لم نقف على سنة البيقوني إلا ما ذكره الزركلي أنه كان حياً قبل سنة ١٠٨٠ه، وكذلك لم نقف على سنة وفاته، وقد بينا الأسباب في ذلك في بحثا.

٥. لم يستوفي البيقوني في نظمه جميع مباحث علم مصطلح الحديث، لأن نظمه جاء بصورة مختصرة.

٦. أما الجانب العلمي في هذه المنظومة أنه أتى بعض حدود التعريفات التي لم تشتهر عند علماء الحديث، كما أنه اختصرها، ولم يأتي ببعض المقدمات المتممة لنظمه، كما أنه لم يأتي ببعض الأنواع التي تتم هذا النظم من حيث الفكرة العلمية لمصطلح الحديث وقد بينا هذه الاعتراضات في بحثنا .

٧. قام الباحث بعد أن بين الاعتراضات على المنظومة البيقونية، كتب نظماً في مصطلح الحديث بنفس الوزن، صحح وزاد على ما في البيقونية، كي يكون بديلاً عن هذا النظم.

ومن الله التوفيق والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. **أصول التشريع الإسلامي**: لعلي حسب الله، دار الكتب العلمية- بيروت، سنة ١٩٨٩م.
٢. **أصول الحديث وعلومه ومصطلحه**: للدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر الحديث- بيروت، ط١، سنة ١٣٨٦هـ-١٩٦٧م.
٣. **الأعلام**: للأستاذ خير الدين الزركلي (ت ١٩٧٦م)، ط٣، سنة ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
٤. **اختصار علوم الحديث**: للحافظ عماد الدين إسماعيل ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، مطبعة الزمان- بغداد، ط٢.
٥. **الاقتراح في بيان الاصطلاح**: للإمام محمد بن علي بن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري، مطبعة الإرشاد- بغداد، سنة ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
٦. **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**: للعلامة أحمد محمد شاكر، مطبوع بها بهامش اختصار علوم الحديث، مكتبة تعز- بغداد، ط٢، سنة ١٣٧٠هـ- ١٩٥١م.
٧. **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: للحافظ السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر- بيروت.
٨. **تقريب التهذيب**: للحافظ أبن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، سنة ١٩٩٣م.
٩. **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تعليق وشرح: صلاح محمد محمد عويضه، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، سنة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
١٠. **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**: للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٢، سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
١١. **التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية**: قدم لها وعلق عليه: علي حسن علي عبد الحميد، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، سنة١٩٨٢ط١.
١٢. **تنقيح الأنظار في علوم الآثار**: للإمام محمد بن إبراهيم بن علي الصنعاني المشهور بابن الوزير (ت ٨٤٠هـ)، مطبوع مع توضيح الأفكار.
١٣. **تهذيب التهذيب**: للحافظ أبن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الفكر- بيروت، ط١، سنة ١٤٠٤هـ.

١٤. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: للحافظ المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، سنة ١٩٩٨م.

١٥. **تهذيب اللغة**: لأبي منصور محمد بن محمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، الدار المصرية للتأليف والترجمة- القاهرة، سنة ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

١٦. **توجيه النظر إلى أصول الأثر**: لطاهر بن صالح بن أحمد الجزائري الدمشقي (ت ١٢٣٨هـ)، دائرة المعرفة، بيروت.

١٧. **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**: للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط١، سنة ١٣٦٦هـ.

١٨. **تيسير مصطلح الحديث**: للدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض، ط٨، سنة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

١٩. **ثمرات النظر في علم الأثر**: للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: رائد صبري بن أبي علفة، دار العاصمة- الرياض، ط١، سنة ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٢٠. **جامع الأصول في أحاديث الرسول**: للإمام مجد الدين أبي السعادات ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح ومكتبة دار البيان- بيروت، ط١، سنة ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.

٢١. **الجامع الكبير**: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، سنة ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٢٢. **جمهرة اللغة**: لأبي بكر محمد بن الحسين بن دريد الازدي البصري (ت ٣٢١هـ)، أعادت تصويره بالاوفسيت دار صادر- بيروت.

٢٣. **حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني**: للشيخ عطية الأجهوري، المطبعة الأزهرية، مصر، سنة ١٣٤٥هـ.

٢٤. **حاشية لقط الدرر، بشر متن نخبة الفكر**: لعبد الله بن حسين خاطر السمين العدوي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط١، سنة ١٣٥٦هـ- ١٩٣٨م.

٢٥. **الحيوان**: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، ط١، سنة ١٣٥٦هـ- ١٩٣٨م.

٢٦. **الخلاصة في أصول الحديث**: للحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، مطبعة الإرشاد- بغداد، سنة ١٣٩١هـ- ١٩٧١م.

٢٧. **الرسالة المستطرقة لبيان مشهور السنة المشرفة**: للأمام محمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، علق عليها: أبو عبد الرحمن صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية- بيروت.

٢٨. **الرفع والتكميل من الجرح والتعديل**: للإمام أبي الحسنات اللكنوي (ت ١٤٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٣، سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢٩. **السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي**: لعباس متولي، دار الكتب العلمية- بيروت، سنة ١٩٩٤ م.

٣٠. **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**: الدكتور مصطفى السباعي، دار العروبة- القاهرة، ط١، سنة ١٣٨٠هـ-١٩٦١م.

٣١. **سنن أبى داود**: للإمام أبي داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٣٢. **سنن ابن ماجة**: للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية- بيروت.

٣٣. **سنن الدار القطني**: لدار القطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، طبعة دار المحاسن، القاهرة، سنة ١٣٨٩هـ.

٣٤. **السنن الكبرى**: للإمام أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية- الهند، ط١، سنة ١٣٤٤هـ.

٣٥. **سنن النسائي (المجتبى)**: لأبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٩١م.

٣٦. **سير أعلام النبلاء**: للإمام الذهبي، تحقيق: الشيخ شعيب الارناؤط وآخرون، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١، سنة ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٣٧. **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**: للعلامة الشيخ برهان الدين الأبناسي (ت ٨٠٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٣٨. **شرح ألفية السيوطي**: العلامة أحمد شاكر، دار الفكر- بيروت.

٣٩. **شرح التبصرة والتذكرة**: للحافظ العراقي، تحقيق: محمد بن الحسين العراقي الحسيني، المطبعة الجديدة- فاس، ط١، سنة ١٣٥٥هـ.

٤٠. **شرح الزرقاني**: للشيخ محمد الزرقاني، المطبعة الأزهرية، مصر سنة ١٣٤٥ه.

٤١. **شرح المنظومة البيقونية**: لابن عثيمين، دار الوطن، الرياض السعودية.



٤٢. **شرح المنظومة البيقونية**: لعبد الله سراج الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، سنة ١٩٩٠م.

٤٣. **شرح النخبة**: للإمام علي بن سلطان محمد الهروي القارئ (ت ١٠١٤هـ)، مطبعة إخوة استانبول، سنة ١٣٢٧هـ.

٤٤. **شرح النخبة النبهانية**: للشيخ محمد بن خليفة النبهاني، مطبعة التقدم العلمية، مصر، سنة ١٣٤٥ه.

٤٥. **شروط الأئمة الخمسة**: للحافظ الحازمي، الناشر مكتبة الشرق الجديد- بغداد.

٤٦. **شعب الإيمان**: للإمام البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، سنة ١٤١٠هـ.

٤٧. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**: للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار الكتب العربية- القاهرة.

٤٨. **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**: لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٣، سنة ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٩. **صحيح ابن خزيمة**: للأمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي- بيروت، ط١.

٥٠. **صحيح البخاري**: للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٦١هـ)، الطبعة السلفية.

٥١. **صحيح مسلم**: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- القاهرة، ط١، سنة ١٣٧٤هـ- ١٩٥٥م.

٥٢. **ظفر الأماني في مختصر الجرجاني**: للإمام اللكنوي، تحقيق: الدكتور تقي الدين الندوي، دار القلم- دولة الإمارات العربية، ط١، سنة ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

٥٣. **العالي الرتبة شرح نظم النخبة**: لتقي الدين أحمد بن محمد بن محمد الشمني الحنفي (ت ٨٧٢هـ). وهي مخطوطة.

٥٤. **علوم الحديث ومصطلحه**: للدكتور صبحي الصالح، دار القلم للملايين- بيروت، ط١، سنة ١٣٧٨هـ- ١٩٥٩م.

٥٥. **علوم الحديث**: الدكتور عبد الكريم زيدان والدكتور عبد القهار داود عبد الله، مطبعة عصام- بغداد، ط٢، سنة ١٩٨٨م.

٥٦. **علوم الحديث**: للحافظ أبي عمرو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، المكتبة العلمية- المدينة المنورة، ط٢، سنة ١٩٧٢م.

٥٧. **عقود الدرر في علوم الأثر**: لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: الدكتور ضياء محمد محمود المشهداني، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ٢٠٠٧م.

٥٨. **العمل بالحديث الضعيف**: للدكتور عبد العزيز عبد الرحمن العشيم، منشور في مجلة الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، العددين ٦٧، ٦٨، ذي الحجة، سنة ١٤٠٥هـ.

٥٩. **العين**: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي، دار الرشيد- بغداد، طبع بمطابع الرسالة- الكويت، سنة ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

٦٠. **غاية النهاية في طبقات القراء**: لابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: ج. براجشتراسر، القاهرة، سنة ١٣٥١هـ.

٦١. **فتح الباقي بشرح ألفية العراقي**: للقاضي زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، مطبوع مع شرح التبصرة والتذكرة.

٦٢. **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**: للحافظ ابن حجر العسقلاني، بتصحيح: عبد العزيز باز وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- القاهرة، سنة ١٣٧٨هـ- ١٩٥٩م.

٦٣. **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**: للإمام السخاوي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، مطبعة العاصمة- القاهرة، سنة ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

٦٤. **القاموس المحيط**: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ)، مؤسسة الحلبي وشركاه- القاهرة.

٦٥. **قواعد التحدث من فنون مصطلح الحديث**: محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٩١٤م)، تحقيق محمد بهجت البيطار، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٢، سنة ١٣٩١هـ- ١٩٧٢م.

٦٦. **قواعد في علوم الحديث**: للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٥، سنة ١٤٠٤هـ.

٦٧. **الكفاية في علم الرواية**: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: محمد الحافظ التيجاني وعبد الحليم محمد عبد الحليم، مطبعة السعادة- القاهرة، ط١.

٦٨. **لسان العرب**: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، مصوره عن الطبعة الأولى بمطبعة دار المعارف النظامية مؤسسة الأعلمي- بيروت، ط٢، سنة ١٣٩٠هـ-١٩٧١م.

٦٩. **مجلة النصاب في الكنى والألقاب**: لمستقيم زاده، وهو مخطوط، في مكتبة السليمانية، تركيا برقم (٢٣٤) حميدي.

٧٠. **لمحات في أصول الحديث**: لأحمد محمود أديب، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، سنة ١٩٩٤م.

٧١. **محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح**: للحافظ سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق: الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، دار الكتب- بيروت، سنة ١٩٧٤م.

٧٢. **محاضرات في علوم الحديث**: لدكتور حارث ضاري سليمان، دار المعرفة- بغداد.

٧٣. **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**: للقاضي الحسن عبد الرحمن بن الخلاد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر- بيروت، ط١، سنة ١٣٩١هـ- ١٩٧١م.

٧٤. **مختار الصحاح**: للإمام الرازي، دار الرسالة- الكويت.

٧٥. **المختصر في علم الأثر**: لمحي الدين محمد بن سليمان بن سعد الكافيجي (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: علي زوين، مكتبة الرشد- الرياض، ط١، سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، وهو مطبوع مع مختصر الجرجاني.

٧٦. **المختصر من مصطلحات أهل الأثر**: نشر مؤسسة الرسالة- بيروت.

٧٧. **المختصر**: للشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: الدكتور علي زوين، مكتبة الرشد- الرياض، ط١، سنة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٧٨. **المدخل إلى الإكليل**: للإمام الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: جيمس ربسون- مكتوب بخط اليد، سنة ١٣٧٢هـ- ١٩٥٣م.

٧٩. **المدخل في أصول الحديث**: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، مطبوع مع المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم، دار الكتب العلمية- بيروت سنة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٨٠. **المستدرك على الصحيحين**: للحاكم الينسابوري، مكتبة ومطابع النصر الحديثة- الرياض.

٨١. **المسند**: للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المكتب الاسلامي، بيروت، ط١، سنة ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.

٨٢. **معالم السنن**: للإمام أبي سليمان حمد بن محمد البستي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة- بيروت، سنة ١٩٨٠م.

٨٣. **المعجم الأوسط**: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مطبعة المعارف- الرياض، ط١.

٨٤. **معجم المؤلفين**: عمر رضا كحالة، مطبعة الترقي، دمشق. سنة ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م.

٨٥. **معرفة علوم الحديث**: للحاكم النيسابوري، بعناية: الدكتور معظم حسين، المكتب التجاري- بيروت.

٨٦. **المقنع من علوم الحديث**: للحافظ ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز- المملكة العربية السعودية، ط١، سنة ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٨٧. **منهج ذوي النظر شرح منظومة علم الأثر للسيوطي**: تأليف محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي، دار الفكر- بيروت، ط٤، سنة ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٨٨. **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**: للإمام بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: الدكتور محي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر- بيروت، ط٢، سنة ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٨٩. **الموقظة في علم مصطلح الحديث**: للإمام الذهبي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط١، سنة ١٤٠٥هـ.

٩٠. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**: للإمام الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الفكر- بيروت.

٩١. **نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر**: للحافظ ابن حجر العسقلاني، مع نكت علي حسن علي عبد الحميد، دار ابن الجوزي- المملكة العربية السعودية، ط١، سنة ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٩٢. **نظم المتناثر في الحديث المتواتر**: لمحمد بن جعفر الكتاني، طبعة دار المعارف- حلب.

٩٣. **النكت على كتاب ابن الصلاح**: للحافظ ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ربيع بن هادي عمر، دار الراية- الرياض، ط٢، سنة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٩٤. **هدي الساري مقدمة فتح الباري**: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة، ط١، سنة ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م.

٩٥. **الوافي بالوفيات**: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، اعتناء: هلحون ريتر، دار فراتر شتابز، فيسبادت، ط٢، سنة ١٣٩٨١هـ-١٩٦١م.

٩٦. **الوافي بالوفيات**: لمحمد بن رافع السلامي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، بيروت، مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٨٢م.

٩٧. **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**: الدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، عالم المعرفة- جدة، ط١، سنة ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٩٨. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: للقاضي شمس الدين أحمد بن خلكان الأربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر- بيروت.